

للمزيد من الملخصات قم بزيارة موقع ملخصات الثانوية العامة في اليمن
<https://ye-thirdsecondr.blogspot.com>

ثالثاً :

مقرر الفقه

الدرس الأول

مَقاصِدِ الشَّرِيعَةِ

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس:

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة مفهوم مقاصد الشريعة.
- ٢) أن يذكر الطالب أو الطالبة أهمية معرفة مقاصد الشريعة، وطرق معرفتها.
- ٣) أن يذكر الطالب أو الطالبة أهم مقاصد الشريعة والتي تُسمى بالكليات الكبرى.

عناصر الدرس:

- ١) علم أصول الفقه: هو العلم الذي يبحث في الأحكام والقواعد الكليّة التي يعتمد عليها المجتهد أو الفقيه لاستنباط الأحكام الشرعية.
- ٢) درسنا في الصف الأول الثانوي: بعض الموضوعات المتعلقة بأصول الفقه: تعريفه، وأهميته، ونشأته، والفرق بينه وبين الفقه، وكذلك درسنا الأحكام الشرعية، وأنها قسمان: تَكْلِيفِيَّةٌ ، وَوَضْعِيَّةٌ.
- **فالتكليفية هي:** الواجب، والمندوب، والمباح، والمكروه، والحرام.
- **والوضعية هي:** السبب، والشرط، والمانع، والصحة، والفساد، وكذلك درسنا الأدلة الشرعية التي يُستدل بها على الأحكام الشرعية وهي: القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة، والإجماع، والقياس، وها نحن في هذا العام نتناول موضوعين من أصول الفقه وهما: مقاصد الشريعة، والاجتهاد.
- ٣) معرفة مقاصد الشريعة والحكمة من التشريعات: تُقَوِّي إيمان المسلم وتُتمِّم إعتزازه بدينه وشريعته، ويُدرك أن الإسلام صالح لكل زمان ومكان، لأنه دين الله الخالق العليم.
- ٤) معرفة مقاصد الشريعة: يُجَنَّب المسلمون الخطأ والانحراف عند إصدار القوانين، ويُخرج قانوناً يُلبِّي الاحتياج، ولا يتعارض مع الثوابت الإسلامية والقواعد الكليّة.
- ٥) يمكن معرفة مقاصد الشريعة الإسلامية من: النصوص الشرعية، وتتبع الجزئيات في الأحكام الشرعية المتنوعة وغيرها.
- ٦) مقاصد الأحكام الشرعية كلها: تُصَبِّ في خمس قضايا رئيسية، وضروريات كبرى يجب الحفاظ عليها، وهي: (الدين ، والنَّفْس ، والعقل ، والعرض ، والمال).

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١/ وضح مفهوم مقاصد الشريعة.
- ج ١/ مفهوم مقاصد الشريعة: هي الغايات والأهداف والحكم التي راعاها الشارع الحكيم عند تشريع الأحكام.
- س ٢/ تحدث عن أهمية معرفة مقاصد الأحكام الشرعية.
- ج ٢/ أهمية معرفة مقاصد الأحكام الشرعية هي أنها:
 - ١- تُساعد على دقّة التشريع، واستخراج القانون الذي يُلبِّي الحاجات ولا يتعارض مع الثوابت الإسلامية.
 - ٢- تُقَوِّي اليقين بأن الله ما شرع شيئاً عبثاً، ولكن شرع كل شيء لحكمة علمناها أم لم نعلمها.
 - ٣- تُساعد على إدراك واقعية الشريعة الإسلامية ومرونتها.
 - ٤- تُساعد على التجديد واستيعاب المتغيرات.
- س ٣/ كيف يمكن إدراك مقاصد الأحكام الشرعية؟
- ج ٣/ يمكن إدراك مقاصد الأحكام الشرعية بعدة طرق منها:
 - ١- طريقة النصّ الشرعي: حيث ينص الشارع الحكيم على مقصد الحكم الشرعي، والغاية التي شرع الحكم لتحقيقها.
 - ٢- طريقة الاستقراء: وذلك بتتبع الجزئيات في الأحكام الشرعية المتنوعة، بحيث نصل من

- خلال مجموعة هذه الأحكام الجزئية إلى المقصد العام الذي تهدف إلى تحقيقه.
- ٣- طريقة القياس : وذلك بقياس حكم لم ينص الشارع على مقصده على حكم آخر مشابه له في الغاية نص الشارع على مقصده، فيتم القياس عليه.
- س٤ / اذكر أهم مقاصد الأحكام الشرعية.
- ج٤ / أهم مقاصد الأحكام الشرعية : الحفاظ على خمس من القضايا الرئيسية وتُسمى بالكليات الخمس أو الكليات الكبرى أو الضروريات الخمس وهي :
- ١- الدِّين. ٢- النَّفْس. ٣- العُقْل. ٤- العِرْض. ٥- المال.
- س٥ / بين المقصد من تشريع الأحكام الآتية:
- أ - أحكام الموارِيث. ب - تحريم الرشوة. ج - تحريم الغصب.
- د - تحريم خيانة الأمانة. هـ - تحريم أكل مال اليتيم.
- ج٥ / المقصد من تشريع الأحكام السابقة : الحفاظ على الملكية وصيانتها.
- س٦ / صَدَف المسائل الشرعية الآتية تحت كل كَلِيَّة من الكليات الخمس :
- (الجهاد / الصيام / تحريم القذف / تحريم الإكراه / تحريم الرشوة / تحريم القتل).
- ج٦ / *شرع الله الجهاد : لنشر (الدِّين) وحفظه والدفاع عنه.
- *شرع الله الصيام : لإقامة (الدِّين).
- *حرم الله القذف : لحماية (العِرْض).
- *حرم الله الإكراه : لحماية (العقل).
- *حرم الله القتل : لحماية (النفْس).
- س٧ / اذكر بعض الأحكام الشرعية التي شرعت لحماية النفس.
- ج٧ / من الأحكام الشرعية التي شرعت لحماية النفس والحفاظ على حياة الإنسان: القصاص والدِّيَّة، وإباحة أكل وشرب المحرمات في حالة الاضطرار بقدر الحاجة، وتحريم القتل والتشديد في عقوبته.
- س٨ / الدِّين من الكَلِيَّات الخمس التي حرص الإسلام على حفظها وحمايتها، وضح ذلك.
- ج٨ / الدِّين من الكَلِيَّات الخمس التي حرص الإسلام على حفظها وحمايتها : ولذلك فقد شرع الإسلام الدعوة إلى الله، والجهاد في سبيله، وأنواع العبادات المختلفة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحدِّ الردة، وغيرها، وذلك لإقامة الدِّين ونشره وحمايته.
- س٩ / ماذا شرع الإسلام لحماية العقل؟
- ج٩ / شرع الإسلام لحماية العقل أحكاماً شرعية منها : تحريم شرب الخمر والمخدرات ، وتحريم الإكراه، وغيرها.
- س١٠ / علل لكل مما يأتي :
- أ - حَرَّمَ اللهُ العِشَّ والرشوة.
- ب - أباح الله أكل وشرب المحرمات للمضطر.
- ج - حَرَّمَ اللهُ الخُلُوة بالأجنبية.
- د - حَرَّمَ الإسلام تناول المخدرات والاتِّجار بها.
- ج١٠ / أ - حَرَّمَ اللهُ العِشَّ والرشوة : للحفاظ على (المال).
- ب - أباح الله أكل وشرب المحرمات للمضطر : للحفاظ على (النفْس).
- ج - حَرَّمَ اللهُ الخُلُوة بالأجنبية : للحفاظ على (العِرْض).
- د - حَرَّمَ الإسلام تناول المخدرات والاتِّجار بها : للحفاظ على (العقل).

س ١١ / قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا.....﴾ [التوبة]. هذه الآية

الكريمة تُبَيِّنُ الغاية التي شُرعت من أجلها الزكاة، وضح ذلك.
ج ١١ / تُبَيِّنُ الآية الكريمة الغاية التي شُرعت من أجلها الزكاة وهي : سدّ حاجة الفقراء
وتطهير نفوس الأغنياء من الشح والبخل، وتعويدهم على البذل والعطاء وهذا يُؤخذ من
قوله تعالى: ﴿ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ وقد عرفنا مقصد التشريع لهذا الحكم بطريقة

النّص
س ١٢ / معرفة مقاصد الشريعة تُساعد على دِقَّة التشريع. وضح ذلك.
ج ١٢ / معرفة مقاصد الشريعة تُساعد على دِقَّة التشريع : حيث أن الاعتماد على مقاصد
الشريعة يُخرج قانوناً دقيقاً يُلبّي الاحتياجات، ولا يتعارض مع الثوابت الإسلامية، بل
يكون موافقاً لمنهج الله ودينه.

الدرس الثاني

الاجتهاد

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يذكر الطالب أو الطالبة مفهوم الاجتهاد، وأهميته، ومجالاته.
- ٢) أن يعدد الطالب أو الطالبة شروط المجتهد.
- ٣) أن يذكر الطالب أو الطالبة أن الاجتهاد مشروع في كل عصر وهو مستمر لا ينقطع.

عناصر الدرس :

- ١) تتميز الشريعة الإسلامية بالخلود : لأنها تحمل خاصية التجديد، فهي صالحة لكل زمان
ومكان، ولكل الأمم والشعوب.
- ٢) من أهم الأمور التي جعلت الشريعة الإسلامية : تستوعب كل المتغيرات وتناسب كل
الفتن والبيئات، رعايتها لمبدأ الاجتهاد.
- ٣) للاجتهاد أهمية كبيرة : ومكانة عالية في الفكر الإسلامي.
- ٤) الاجتهاد فريضة شرعية : اختص الله بها العلماء دون غيرهم، وهو ضرورة لمواجهة
المستجدات في شتى مجالات النشاط الإنساني.
- ٥) يكون الاجتهاد في مجال التشريع فيما لا نص فيه : ولا يجوز الاجتهاد في العقائد وأصول
الإيمان، وكذلك لا يجوز الاجتهاد في وجود النص (فلا اجتهاد مع النص).
- ٦) للمجتهد شروط عديدة : لا يجوز الاجتهاد إلا بتوفرها.
- ٧) لا ينقطع الاجتهاد إلى يوم القيامة : فالواجب على العلماء المجتهدين مواجهة حوادث
الحياة المتجددة بما يناسبها من الأحكام الشرعية.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

س ١ / اذكر مفهوم الاجتهاد، وما حكمه؟
ج ١ / * الاجتهاد : لغة : مأخوذ من الجهد، وهو بذل الطاقة وتحمل المشقة.
■ اصطلاحاً : هو بذل أقصى جهد لاستنباط الأحكام لقضية ليس لها حكم شرعي واضح
منصوص عليه.

توضيح :

■ (الاجتهاد يُمثّل نشاطاً ذهنياً يقوم به عالم أو مجموعة من العلماء امتلكوا قدرات علمية
معينة، وفق منهج علمي يراعى فيه المقاصد الكبرى للشريعة، والواقع المراد تطبيق
الحكم فيه)
* حكم الاجتهاد : واجب على الأمة بمجموعها. أي (فرض كفاية) : إذا قام به البعض بما
يُحقّق الغاية ويسد الحاجة سقط الوجوب عن الآخرين.

س ٢ / تحدث عن أهمية الاجتهاد.

ج ٢ / للاجتهاد أهمية عظيمة ومكانة عالية في الفكر الإسلامي للأسباب الآتية:

- ١- أنه يحقق بعض خصائص الإسلام، كالعالمية، والمرونة، واستيعاب المتغيرات.
- ٢- أن فيه تقديراً لمكانة العقل الذي كرم الله به الإنسان.
- ٣- أنه يمنح المسلمين التجديد في حياتهم العلمية والعملية بوضع الحلول للمستجدات التي لا

نصّ فيها.

س٣/ ما مجالات الاجتهاد؟

ج٣/ مجالات الاجتهاد : في كل ما لم يرد فيه نصّ من التشريعات ومنها:

- ١- مجال المعاملات ، كالتجارة والصناعة.
- ٢- مجال الأحوال الشخصية ، كالزواج والطلاق.
- ٣- المجال السياسي ، كعلاقة الحاكم بالمحكوم، والدولة بالدول الأخرى.
- ٤- المجال القضائي ، كتتظيم القضاء، وتقنين الأحكام الشرعية بما يوافق شرع الله.

س٤/ اذكر شروط المجتهد.

ج٤/ شروط المجتهد هي :

- ١- العلم الواسع بالشريعة الإسلامية وكيفية التعامل مع النصوص.
- ٢- معرفة واقع المسألة المراد الاجتهاد فيها.
- ٣- القدرة على الاستنباط.
- ٤- الورع في الدين، والتجرّد عن الهوى.

س٥/ إذا كان الاجتهاد فردياً فلا بد من تحقق جميع شروط المجتهد. فما الحكم إذا كان الاجتهاد جماعياً؟ وضح ما تقول بذكر مثال.

ج٥/ إذا كان الاجتهاد جماعياً : فلا يشترط اكمال الشروط في كل واحد منهم بل يمكن الاعتماد على التّكامل، فإذا نقص شرط في بعض المجتهدين وتوفّر في غيره أغنى. مثال ذلك : المجامع الفقهية التي تجمع المجتهدين والمتخصصين في العلوم المختلفة.

ملحوظة :

■ [المجامع الفقهية التي تم تأسيسها في واقعا المعاصر تتكون من : مجموعة من العلماء المجتهدين، وغيرهم من الدعاة والمربين، وكذلك بعض المتخصصين في العلوم الأخرى كالطب والهندسة والمعاملات المالية البنكية وغيرها، من أجل استكمال الشروط في مجموع الأعضاء، فيمكن معرفة واقع المسألة وملابساتها من العلماء المختصين في العلوم المادية والاجتماعية، ثم يقوم العلماء المجتهدون بتصنيفها واستخراج حكمها الموافق للشريعة الإسلامية.]

س٦/ بيم يواجه المسلمون المستجدات في حياتهم؟

ج٦/ يواجه المسلمون المستجدات في حياتهم : بما يناسبها من الأحكام الشرعية وذلك عن طريق الاجتهاد، ولذلك يجب على المسلمين إخراج العلماء المجتهدين وإعدادهم بما يناسب الدور الكبير المنطاب بهم.

س٧/ العلم الواسع بالشريعة الإسلامية من أهم شروط المجتهد، فما حدود هذا العلم؟

ج٧/ العلم الواسع بالشريعة الإسلامية من أهم شروط المجتهد : وذلك بالقدر الذي يُمكنه من التعامل مع نصوص الكتاب والسنة، ومصادر التشريع الأخرى: كالإجماع والقياس والمصالح المرسلة، وكذلك العلم بأصول الفقه، وعلوم القرآن، ومصطلح الحديث، واللغة العربية، وغيرها.

س٨/ علل لما يأتي :

أ - معرفة واقع المسألة المراد الاجتهاد فيها من شروط المجتهد.

ب - يجب أن يتحقق في المجتهد الورع والتجرّد عن الهوى.

ج - لا يجوز الاجتهاد في العقائد والعبادات.

د - لا يجوز الاجتهاد فيما ورد فيه نصّ من الكتاب والسنة.

ج٨/ أ - معرفة واقع المسألة المراد الاجتهاد فيها من شروط المجتهد : لأن الجهل بها يمنع من استخراج الحكم لمواجهتها.

ب - يجب أن يتحقق في المجتهد الورع والتجرّد عن الهوى : حتى لا يجتهد وفق هواه فيحلّ ما حرم الله، أو يحرم ما أحلّ الله، أو ينحرف عن منهج الله.

ج - لا يجوز الاجتهاد في العقائد والعبادات : لأنها توقيفية على الدليل من القرآن والسنة، وكلها واضحة بالنصوص الصريحة.

د - لا يجوز الاجتهاد فيما ورد فيه نصّ من الكتاب والسنة : لأنه لا اجتهاد مع النصّ، فما ورد فيه نصّ أصبح حكمه واضحاً من الله تعالى أو من رسوله (س).

س٩/ ضع علامة (✓) أما العبارة الصحيحة وعلامة (x) أمام العبارة الخاطئة فيما يأتي:

- أ - الاجتهاد واجب على الأمة بمجموعها. (✓)
- ب - يمكن للشريعة الإسلامية أن تستوعب المستجدات بغير الاجتهاد. (x)
- ج - الاجتهاد المعتبر هو الاجتهاد الفردي فقط. (x)

د - لا يشترط في المجتهد علمه باللغة العربية. (x)

الدرس الثالث التملك الشرعي

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى التملك الشرعي وطرقه وضوابطه.
- ٢) أن يشرح الطالب أو الطالبة كيف اهتم الإسلام بالتملك.
- ٣) أن يوضح الطالب أو الطالبة كيف اهتم الإسلام بالعمل.

عناصر الدرس :

- ١) التملك يعتبر أهم حاجات الإنسان الأساسية التي فطره الله عليها، وهو الذي يحكم الكثير من علاقات الناس بعضهم ببعض سلباً أو إيجاباً.
- ٢) أقرت الشريعة الإسلامية التملك ونظمته بحيث لا يطغى حق الفرد على حق الجماعة، ولا يضيع حق الفرد في مقابل حق الجماعة، وهذا لأن شريعة الإسلام من خصائصها الواقعية.
- ٣) الأصل في الأشياء النافعة الإباحة، ولذلك فإنه يجوز للإنسان أن يملك ما يشاء منها بالطرق المشروعة، كالعقارات والسيارات وعروض التجارة.
- ٤) من تملك شيئاً من المنافع المباحة لا يجوز لأحد أخذها منه إلا بطريقة مشروعة.
- ٥) للتملك الشرعي طرق متعددة ومتنوعة ومتداخلة.
- ٦) حث الإسلام على العمل وجعله أفضل طرق التملك الشرعي.
- ٧) المال مال الله والإنسان مُستخلف فيه بما يرضي الله.
- ٨) يجب على المسلم أن يتحرى الحلال والطرق المشروعة للتملك حتى لا يقع في الحرام.
- ٩) يجب على المسلم أن ينفق المال الذي كسبه من الحلال فيما يرضي ربه، ولا يتعدى على حقوق الآخرين.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١ / التملك يحكم الكثير من علاقات الأفراد بعضهم ببعض سلباً أو إيجاباً. وضح ذلك.
- ج ١ / التملك حاجة من حاجات الإنسان الأساسية التي تحكم الكثير من علاقات الأفراد بعضهم ببعض سلباً أو إيجاباً : فمن أجله يتصالحون أو يتخاصمون، وهو سبب رئيسي لقيام الحروب بين الشعوب، وهو الدافع الأساسي لتسلط الإنسان على أخيه الإنسان، بل إنه دافع قوي للسعي والعمل والمجاهدة.
- س ٢ / وضح معنى التملك، مع التمثيل لما يجوز تملكه من الماديات.
- ج ٢ / * معنى التملك هو : حيازة إنسان لما يمكن تقيمه بالنقود غالباً.
- * أمثلة لما يجوز تملكه من الماديات: العقارات، والسيارات، وعروض التجارة، وكل ما يمكن تقيمه.
- س ٣ / دُل على إباحة التملك للماديات.
- ج ٣ / الدليل على إباحة التملك للماديات: قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً...﴾ [البقرة].
- س ٤ / اذكر طرق التملك الشرعي.
- ج ٤ / طرق التملك الشرعي هي :
- أ) العمل : وهو بدلُ جهد عضلي أو فكري لا يمتلك ما يجوز حيازته شرعاً. مثل: (إحياء الموات، والتجارة، والزراعة، والصناعة، وغيرها).
- ب) ما يحصل عليه الإنسان من المملوكات بدون عمل: كالإرث، والهبة، والهدية وغيرها.
- ج) المعاوضات: وهي استبدال سلعة بأخرى على سبيل التملك. مثل: بيع العسل بالقمح، أو بيع الملح بالزيت أو بالنقود وهكذا.
- س ٥ / ما ضوابط التملك الشرعي؟
- ج ٥ / ضوابط التملك الشرعي تتمثل في الآتي:
- ١- إتباع الطرق المشروعة في التملك.
 - ٢- التصرف الرشيد في المال فلا يُنفقه إلا فيما يرضي الله.
 - ٣- لا يتعدى في استعمال حقه على حقوق الآخرين.
- س ٦ / اذكر مدلول النصوص الآتية :
- أ - قال الرسول (س) : [إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام]^(١).

(١) أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي عن جابر.

ب - قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴿٦١﴾ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴿٦٢﴾﴾ [الزلزلة].

ج - قال الرسول (س): [لا يحل لمسلم من أخيه شيء إلا ما طابت به نفسه]^(١).

د - قال الرسول (س): [المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده]^(٢).

هـ - قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا...﴾ [البقرة].

ج ٦/أ) يدل الحديث الشريف: على حرمة ابتزاع ما تملكه الإنسان تملكاً شرعياً إلا بطريقة مشروعة (ب) تدل الآيتان الكريمتان: على أهمية العمل ومكانته في الشريعة الإسلامية، وأن الإنسان محاسب عليه إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

ج) يدل الحديث الشريف: على حرمة التعدي على ملكية المسلم أو أخذ ماله، إلا ما أعطاه بطيب نفسه

د) يدل الحديث الشريف: على أن من ضوابط التملك الشرعي عدم التعدي على حقوق الآخرين.

هـ) تدل الآية الكريمة: على أن الأصل في الأشياء النافعة الإباحة وجواز التملك لها بالطرق المشروعة.

س ٧/ العمل أفضل أسباب التملك الشرعي .

أ) ما هو العمل؟

ب) بين كيف حث الإسلام على العمل؟

ج ٧/أ) العمل هو: بذل جهد عضلي أو فكري لامتلاك ما يجوز حيازه شرعاً.

ب) حث الإسلام على العمل: ورغب فيه وبين أنه أفضل طرق الكسب والتملك الشرعي.

■ قال تعالى: ﴿وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ...﴾ [التوبة].

■ وقال (س): [ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده]^(٣).

س ٨/ اذكر ما يدل على تشديد الرسول (س) على تحري الحلال في التملك.

ج ٨/أ) شدّد الرسول (س) على تحري الحلال في التملك: فقال: [إن الحلال بين وإن الحرام بين، وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه

وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام....]^(٤).

س ٩/ علل لما يأتي:

أ) لا بد للإنسان أن يستشعر أن المال مال الله وأنه مستخلف فيه.

ب) يجب على الإنسان أن يتصرف في المال تصرفاً رشيداً فلا ينفقه إلا فيما يرضي الله.

ج ٩/أ) لا بد للإنسان أن يستشعر أن المال مال الله وأنه مستخلف فيه: لأن الإنسان إذا لم يستشعر ذلك وقع في الحرام، ووقع في الحرص الذي يجعله يمنع حق الله في المال.

ب) يجب على الإنسان أن يتصرف في المال تصرفاً رشيداً فلا ينفقه إلا فيما يرضي الله:

لأن الإنسان سيتعرض للسؤال عن طرق إنفاق المال كما سيتعرض للسؤال عن طرق

كسبه وتملكه. قال (س): [لا تزولا قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع: عن عمره

فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن علمه ماذا

عمل فيه]^(٥).

الدرس الرابع

الهبة

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس:

١) أن يبين الطالب أو الطالبة مفهوم الهبة، وفضلها، وحكمها، وشروطها.

(١) أخرجه أبو داود عن حنيفة الرقاشي بسند صحيح وروايته: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه).
(٢) أخرجه مسلم عن جابر، وأخرجه البخاري وغيره عن عبدالله بن عمرو، وأخرجه أحمد والنسائي والترمذي وغيرهم بروايات منها: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه من يده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم)، وفي رواية: (والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه).

(٣) أخرجه البخاري عن المقداد.
(٤) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن النعمان بن بشير.
(٥) أخرجه الترمذي عن أبي هريرة بسند صحيح.

٢) أن يوضح الطالب أو الطالبة حكم الرجوع في الهبة.
٣) أن يذكر الطالب أو الطالبة حكم العُمري.

عناصر الدرس:

- ١) حرص الإسلام على توثيق العلاقات بين أفراد المجتمع الإسلامي، فشرع الوسائل التي تغرس المحبة والإخاء بين أفرادها.
- ٢) الهبة من وسائل تأليف القلوب، والقضاء على أسباب النُفرة والحقد والحسد.
- ٣) فضل الهبة عظيم وأجرها جزيل، ولذلك حث عليها الإسلام ورغب فيها.
- ٤) للهبة أركان وشروط ينبغي أن تتوفر لصحة الهبة.
- ٥) إذا كان الموهوب له صغيراً أو مجنوناً استلم الهبة عنه وليه أو وصيه أو من يقوم بتربيته، وإذا كانت الهبة في مرض الموت فحكمها حكم الوصية.
- ٦) العُمري نوع من الهبة المشروطة بالعُمري، وقد اعتبر الرسول (s) الهبة صحيحة، والشرط باطلاً، فلا تترد إلى الواهب.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س١/ ما مفهوم الهبة؟ وما حكمها؟ اذكر أمثلة لما تشمله الهبة.
- ج١/ * مفهوم الهبة : هي عطاء من شخص لآخر على سبيل التفضل والمعروف حال الحياة تطوعاً.
* حكمها : مندوبة (مستحبة) لكونها من المعروف.
- قال الله تعالى: ﴿... فَإِنْ طِبَّنْ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء].
- ولحديث عائشة (رضي الله عنها) قالت: [كان رسول الله (s) يَقْبَلُ الهدية وَيُنْتِيبُ عليها] (١).
- * أمثلة لما تشمله الهبة : (الهدية / الصدقة / الإبراء).
- س٢/ وضح فضل الهبة.
- ج٢/ فضل الهبة : الهبة من أفضل القربات، فهي نوع من أنواع البذل والعطاء والإنفاق الذي رغب الإسلام في فعله ووعد عليه بالتيسير والثواب الجليل، بل جعل التسابق في الإنفاق سبباً للغبطة والتنافس، وبيّن أن التهادي يؤدي إلى تقوية روابط المحبة والإخاء وتنقية القلوب من الحقد والحسد.
- س٣/ قال الرسول (s): (لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق..) (٢).
- أ) ما المقصود بالحسد في هذا الحديث؟
ب) ما معنى قوله (s) : [فسلطه على هلكته في الحق]؟
ج٣/ أ) المقصود بالحسد في هذا الحديث : الغبطة (أي يفرح لمن آتاه الله هذا الخير، ويتمنى من الله أن يرزقه مثله، فيفعل مثل ما فعل)
ب) معنى قوله (s): [فسلطه على هلكته في الحق]: أي أهلك ماله إنفاقاً في وجوه الخير.
- س٤/ هل يجوز الرجوع في الهبة؟ اذكر الدليل.
- ج٤/ لا يجوز الرجوع في الهبة : إلا إذا كانت هبة الوالد لولده.
- الدليل : قول الرسول (s): [لا يحل لرجل أن يعطي عطية، أو يهب هبة، فيرجع فيها، إلا الوالد فيما يعطي ولده، ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها، كمثل الكلب يأكل فإذا شبع قاء، ثم عاد في قبئه] (٣).
- س٥/ عدد أركان الهبة.
- ج٥/ أركان الهبة أربعة وهي:
أ) الركن الأول : الواهب.
ب) الركن الثاني : الموهوب له.
ج) الركن الثالث : الموهوب.
د) الركن الرابع : الصيغة.
- س٦/ ما المقصود بالواهب؟ وما شروطه؟
- ج٦/ * الواهب : هو المالك المعطي للهبة.
* شروطه:
١ - أن يكون له حق التصرف في الموهوب.
٢ - أن يكون مكلفاً (بالغاً عاقلاً).
٣ - أن يكون مختاراً غير مكره.
- س٧/ ماذا يقصد بالموهوب له؟ وما شروطه؟
- ج٧/ * الموهوب له : هو الشخص الذي تعطي له الهبة.
* شرطه : أن يكون موجوداً حقيقة وقت الهبة.
- س٨/ هل تصح الهبة للجنين في بطن أمه؟ ولماذا؟
- ج٨/ لا تصح الهبة للجنين في بطن أمه. لأنه غير موجود حقيقة.

(١) أخرجه البخاري وأحمد وأبو داود والترمذي عن عائشة.

(٢) أخرجه البخاري ومسلم وأحمد والترمذي وابن ماجه عن ابن عمر.

(٣) أخرجه أحمد وأصحاب السنن الأربعة والحاكم بسند صحيح عن ابن عباس وابن عمرو.

س٩ / ما معنى الموهوب؟ وما شروطه؟
 ج٩ / * الموهوب : هو كل ما يجوز للواهب تملكه من الأموال.
 * شروطه :
 ١ - أن يكون موجوداً وقت الهبة.
 ٢ - أن يكون مما يجوز تملكه والانتفاع به.
 ٣ - أن يكون مملوكاً للواهب.
 ٤ - أن يكون شيئاً مُعَيَّناً معروفاً.

س١٠ / ما المقصود بصيغة الهبة؟ وما صورها؟
 ج١٠ / * المقصود بصيغة الهبة: الإيجاب والقبول، (الإيجاب من الواهب، والقبول من الموهوب له).
 * صور الهبة : إما بالقول، مثل: أهديتك أو وهبتك، أو بالفعل، كالمعاطة.

س١١ / علل لما يأتي:
 (أ) يشترط في الواهب الاختيار.
 (ب) يشترط في الموهوب أن يكون موجوداً.
 (ج) يشترط في الموهوب أن يكون مملوكاً للواهب.
 (د) حث الإسلام على تبادل الهدايا.
 (هـ) اشترط الواهب في أن تكون الهبة لمدة حياة الموهوب له شرط باطل.
 ج١١ / (أ) يشترط في الواهب الاختيار : لأن الهبة نوع من أنواع العقود التي لا بد أن يتحقق فيها الرضا، فلا تصح الهبة مع الإكراه.
 (ب) يشترط في الموهوب أن يكون موجوداً : لأن التملك لما ليس بموجود تملك للمعدوم فلا يصح.

(ج) يشترط في الموهوب أن يكون مملوكاً للواهب : لاستحالة تملك ما ليس بمملوك.
 (د) حث الإسلام على تبادل الهدايا : لما لذلك من أثر عظيم في تقوية روابط المحبة والإخاء وتنقية القلوب من الحقد والحسد.
 (هـ) اشترط الواهب في أن تكون الهبة لمدة حياة الموهوب له شرط باطل: لصحة التملك بدون الشرط، لقول الرسول (س): [امسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فإن من أعمار عمرى فهي للذي أعمارها حياً وميتاً ولعقبه] (١).

س١٢ / عرّف الهبة المشروطة بالعمر (العمرى) مع ذكر مثال لها.
 ج١٢ / * الهبة المشروطة بالعمر (العمرى): هي هبة مشروطة بزمان معين وهو عمر الواهب أو عمر الموهوب له.
 * مثال لها : أن يقول الواهب للموهوب له : وهبتك هذه الدار عمري، أو عمرك أو حياتك، فإن مات المشروط بحياته عادت الهبة للواهب أو ورثته، فالشرط باطل والهبة صحيحة.

س١٣ / تشمل الهبة : الهدية، والصدقة، والإبراء، فما المقصود بكل منها؟
 ج١٣ / * الهدية : هي ما يُعطى للمُهدى إليه بدافع المودة والحب.
 * الصدقة : هي ما يُعطى للفقير أو المحتاج طلباً للثواب في الآخرة.
 * الإبراء : هو ما أسقط من الدين عن هو عليه.

س١٤ / بين دلالة النصوص الآتية :
 (أ) قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُعْطِيَ وَاتَّقَى ۖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ۖ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى ۖ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى ۖ وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى ۖ ﴾ [الليل].

(ب) قال (س): [تهادوا تحابوا] (٢).
 (ج) قال (س): [العاند في هبته، كالكلب يقيء ثم يعود في قينه] (٣).
 (د) قال (س): [لا يحلُّ لرجل أن يُعطي عطيّةً ، أو يهب هبةً ، فيرجع فيها ، إلا الوالد فيما يُعطي ولده] (٤).
 ج١٤ / (أ) تدل الآيات الكريّمات : على أن الله تعالى وعد المعطي باليسر والتوفيق، وتوعد البخيل الذي يبخل بما عنده ولا يعطي باليسر وعدم التوفيق.

(١) أخرجه مسلم وأحمد عن جابر.
 (٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده بسند حسن عن أبي هريرة.
 (٣) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عباس، وله رواية أخرى: (العاند في هبته كالعاند في قينه).
 (٤) سبق تخريجه.

- (ب) يدل الحديث الشريف : على أن تبادل الهدايا يقوي روابط المحبة والإخاء، وينقي القلب من الحقد والحسد والبغضاء.
- (ج) يدل الحديث الشريف : على حُرمة الرجوع في الهبة.
- (د) يدل الحديث الشريف : على حُرمة الرجوع في الهبة، إلا إذا كانت هبة الوالد لولده، فيجوز له الرجوع فيها.

الدرس الخامس

الوصية

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى الوصية، وحكمها، وأركانها، وشروطها.
- ٢) أن يوضح الطالب أو الطالبة الحكمة من الوصية.
- ٣) أن يبين الطالب أو الطالبة ما تبطل به الوصية.

عناصر الدرس :

- ١) خلق الله الإنسان، وحدد له أجلاً في هذه الدنيا، وطلب منه أن يستغل هذا الأجل في طاعة الله ورضاه، والتزود بما ينفعه في الآخرة.
- ٢) ينبغي للمسلم أن يلتزم بالحقوق والواجبات في حياته، ويستعد للموت في كل وقت لأنه لا يعرف زمانه ومكانه وسببه، ويتقرب إلى الله بما ينفعه حتى بعد موته.
- ٣) ينبغي للمسلم أن يوصي أهله وورثته بتقوى الله، والاستقامة على دينه.
- ٤) الوصية هي تصرف أو تملك من شخص لآخر مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع، وقد تكون واجبة أو مستحبة أو محرمة أو مكروهة أو مباحة.
- ٥) أركان الوصية أربعة أركان وهي : (الموصي ، الموصى له ، صيغة الوصية وهي الإيجاب والقبول ، الموصى به)، ولكل ركن شروطه.
- ٦) يجوز للموصي الرجوع عن الوصية في حياته، أو التغيير فيها أو تبديلها.
- ٧) تبطل الوصية إذا اختل شرط من شروطها، أو رجع عنها الموصي، أو لم يقبلها الموصى له، أو مات الموصى له قبل الموصي أو غير ذلك.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س١ / عرف الوصية.
- ج١ / الوصية : هي تصرف أو تملك من شخص لآخر مضاف إلى ما بعد الموت بطريق التبرع.
- س٢ / وضح الحكمة من مشروعية الوصية.
- ج٢ / الحكمة من مشروعية الوصية : من أجل الاستعداد للموت الذي لا يعرف الإنسان زمانه ومكانه وسببه، والتفكير في الدار الآخرة والتزود لها، وأداء حقوق العباد، فإذا جاء الموت فجأة كان قد أدى ما عليه من حقوق نحو الآخرين، وتقرب إلى مولاه بأعمال تنفعه بعد موته.
- س٣ / متى تكون الوصية واجبة، ومتى تكون مستحبة، مع ذكر الدليل؟
- ج٣ / *تكون الوصية واجبة : في حالة وجود حق للعباد، كالدين أو الوديعة، أو حق لله واجب عليه، كالزكاة، أو الحج، أو الكفارات، أو غيرها.
- الدليل : قال (س) : [ما حق امرئ مسلمٍ ، له شيءٌ يُوصي فيه، يبیتُ لئَلَيْنِ إلا ووصيته مكتوبة عنده]^(١)
- *تكون الوصية مستحبة : في القربان، وللأقرباء الفقراء، وللصالحين من الناس.
- الدليل : قوله (س) : [إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم، وجعل ذلك زيادة لكم في أعمالكم]^(٢).
- س٤ / متى تكون الوصية محرمة، ومتى تكون مكروهة، مع ذكر الدليل؟
- ج٤ / * تكون الوصية محرمة : في حالة الوصية بمعصية، أو بقصد الإضرار بالورثة.

(١) أخرجه البخاري ومسلم عن ابن عمر.

(٢) أخرجه ابن ماجه عن أبي هريرة بسند حسن.

■ **الدليل** : قوله تعالى: ﴿..... مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ...﴾

﴿[النساء].﴾

■ **وحديث** : [إن الرجل ليعمل و المرأة بطاعة الله تعالى ستين سنة، ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية، فتجب لهما النار]^(١).

* **تكون الوصية مكروهة** : في حالة أن الموصي قليل المال، وورثته محتاجون.

■ **الدليل** : قوله (s) : [..... إنك إن تدع ورتك أغنياء، خير من أن تدعهم عالة يتكفون الناس.....] ^(٢).

■ وتكره الوصية لأهل الفسق والمعاصي حتى لا يستعينوا بها على المعصية والفجور.

س ٥ / أركان الوصية أربعة، أذكرها.

ج ٥ / أركان الوصية أربعة، وهي :

أ - الموصي : وهو صاحب الحق أو المتبرع.

ب - الموصى له : وهو المستحق للوصية بعد موت الموصي.

ج - الإيجاب والقبول: وهو الصيغة (فالإيجاب من الموصي والقبول من الموصى له).

د - الموصى به : وهي الأشياء الموصى بها، وتكون قابلة للتملك.

س ٦ / ما شروط الموصي؟

ج ٦ / شروط الموصي هي : أ - تحقق الأهلية : بالعقل والبلوغ والاختبار.

ب - ألا يكون مديناً بدين يستغرق ماله كله.

(١) حديث ضعيف أخرجه الترمذي وأبو داود عن أبي هريرة.
(٢) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص.

س٧/ ما شروط الموصى له ؟

ج٧/ شروط الموصى له هي : أ - ألا يكون وارثاً للموصى.
ب - أن يكون موجوداً وقت الوصية حقيقة أو حكماً.

س٨/ كيف يكون الموصى له موجوداً حكماً؟

ج٨/ يكون موجوداً حكماً : كأن يكون غائباً يمكن عودته، أو جنيناً، (فيقول مثلاً : أوصيت لمن في بطن فلانة بكذا).

س٩/ بماذا ينعقد الإيجاب من الموصى؟

ج٩/ ينعقد الإيجاب من الموصى : باللفظ أو الكتابة أو الإشارة المفهومة.

س١٠/ ما شروط الموصى به؟

ج١٠/ شروط الموصى به :

أ - أن يكون مملوكاً للموصى، قادراً على التصرف فيه، أي (ليس محجوراً عليه).
ب - ألا يكون مالاً جراماً.
ج - أن يكون معلوماً.

د - ألا يزيد عن الثلث إذا كان له وارث.

س١١/ متى تبطل الوصية؟

ج١١/ تبطل الوصية بالآتي :

١ - إذا اختلف شرط من شروطها.
٢ - إذا رجع الموصى عنها أو غير لها.
٣ - إذا لم يقبلها الموصى له بعد موت الموصى.
٤ - إذا مات الموصى له قبل الموصى.

٥ - إذا قتل الموصى له الموصى.

٦ - إذا تلفت العين الموصى بها.

س١٢/ بين حكم كل مما يأتي مع ذكر الدليل إن وجد :
أ) أوصى شخص بنصف ماله لولده الصغير.
ب) أوصى شخص بإعادة بناء مصنع الخمر.

ج) أوصى شخص ببناء مدرسة ثانوية.
د) أوصى شخص بثلثي ماله وله ورثة.

هـ) أوصى مجنون بماله لبناء مسجد.

و) أوصى شخص بأن توزع تركته على الذكور دون الإناث.

ج١٢/ أ) الحكم : الوصية باطلة، ولا تنفذ، لأنه لا يجوز الوصية لوارث.
الدليل : قوله (س) : [إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث...] (١).

ب) الحكم : الوصية محرمة، ولا تنفذ، لأنها في معصية.

ج) الحكم : الوصية مستحبة، لأن بناء المدرسة قرابة إلى الله.

د) الحكم : الوصية باطلة، ولا تنفذ إلا إذا أجازها الورثة، لأنها زيادة عن الثلث.
الدليل : قوله (س) : [إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم وجعل ذلك زيادة لكم في أعمالكم] (٢).

هـ) الحكم : الوصية باطلة، ولا تنفذ، لأن الموصى فاقد الأهلية.

و) الحكم : الوصية محرمة، ولا تنفذ، لأن فيها إضرار بالورثة.

الدليل : قال تعالى: ﴿..... مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ.....﴾ (٣).

س١٣/ ما دلالة النصوص الآتية :
أ) قال تعالى : ﴿..... مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ.....﴾ (٤) [النساء].

ب) حديث : [إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار] (٥).

ج) قال (س) : [إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم وجعل ذلك زيادة لكم في أعمالكم] (٦).

د) قال (س) : [ما حق امرئ مسلم، له شيء يوصي فيه، يبني ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده] (٧).

[النساء].

س١٣/ ما دلالة النصوص الآتية :

أ) قال تعالى : ﴿..... مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ.....﴾ [النساء].

ب) حديث : [إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضاران في الوصية فتجب لهما النار] (٤).

ج) قال (س) : [إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم وجعل ذلك زيادة لكم في أعمالكم] (٥).

د) قال (س) : [ما حق امرئ مسلم، له شيء يوصي فيه، يبني ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده] (٦).

(١) أخرجه ابن ماجة بسند صحيح عن أنس، وأخرجه أحمد والترمذي بسند صحيح عن أبي أمامة برواية مطولة.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) أخرجه البخاري ومسلم وأحمد والنسائي وابن ماجة عن ابن عباس، وأخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن سعد بن أبي وقاص بروايات مختلفة.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

- ج ١٣ / أ) تدل الآية الكريمة : على حُرمة الوصية إذا قُصِدَ بها الإضرار بالورثة.
 ب) يدل الحديث الشريف : على حُرمة الوصية إذا قُصِدَ بها الإضرار بالورثة مما يوجب النار للموصي.
 ج) يدل الحديث الشريف : على أن الوصية تكون مستحبة، إذا قُصِدَ بها القُرْبَة إلى الله في حدود الثلث.
 د) يدل الحديث الشريف : على أن الوصية تكون واجبة، في حالة وجود حق للعباد، كالذَّيْنِ أو الوُدِيعة، أو حق لله واجب عليه، كالحج أو الزكاة، أو الكفَّارات.

الدرس السادس

المَوَارِيث

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة الحكمة من تشريع نظام الموارِيث.
- ٢) أن يشرح الطالب أو الطالبة أهمية تعلُّم الموارِيث.
- ٣) أن يوضح الطالب أو الطالبة أسباب الميراث، وموانعه.
- ٤) أن يبين الطالب أو الطالبة حكم حرمان النساء من الميراث.

عناصر الدرس :

- ١) حرص التشريع الإسلامي على وصول الحقوق إلى أصحابها، وعدالة توزيعها على مستحقيها، ومنع التنازع والخصومة.
- ٢) أهمية علم الموارِيث عظيمة، ومكانته جليلة، ولذلك حثَّ الرسول (s) على تعلُّمه، وقد اهتم الصحابة بهذا العلم استجابة لوصية الرسول (s).
- ٣) الميراث كما حدده الله في كتابه للذكر والأنثى، ولذلك فحرمان النساء من ميراثهنَّ حرام، وتعدُّ لحدود الله.
- ٤) **الميراث** : هو انتقال مال الميت إلى الحي حسب ما حدَّد الشرع.
- ٥) إذا مات المسلم فإنه يجب على الورثة إخراج الحقوق والالتزامات التي في ذمته قبل تقسيم التركة، وهذه الحقوق هي: (الدَّيْنُ ، والوصية ، وتكاليف تجهيز الميت ودفنه).
- ٦) تُقدِّم تكاليف تجهيز الميت والدَّيُون أولاً سواء كانت لله أو للعباد، ثم الوصية، ثم الموارِيث.
- ٧) أسباب الميراث إما النَّسَب كالأبوة والبنوة ، أو المصاهرة وهي الزواج الصحيح.
- ٨) يُمنع الإنسان من حقه من الميراث بسبب اختلاف الدَّيْنِ أو قتله لمورثه.

(١) سبق تخرجه.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١ / ما الحكمة من تشريع نظام الموارِيث؟
ج ١ / الحكمة من تشريع نظام الموارِيث : لوصول الحقوق إلى أصحابها، وعدالة توزيعها على مُستحقّيها، ومنع حدوث مشكلات عند توزيع التركات.
س ٢ / تحدث عن أهمية تعلم الفرائض (الموارِيث)، مُدعماً ما تقول بالأمثلة .
ج ٢ / أهمية تعلم الفرائض : اهتم الفقهاء بعلم الفرائض لمكانته في الشريعة الإسلامية، ولوصية الرسول (s) بتعلمه وتعليمه للناس، ولاهتمام الصحابة (رضي الله عنهم) بهذا العلم حتى اشتهر منهم زيد بن ثابت (d)، حيث قال فيه الرسول (s) : [أفرضُ أمتي زيد بن ثابت]^(١).
س ٣ / ما حكم حرمان المرأة من الميراث؟ ولماذا؟
ج ٣ / حكم حرمان المرأة من الميراث : مُحَرَّم .
■ السبب : لأنه تعدّ على حق فرضه الله في كتابه بقوله: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ

لِلذَكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴿النساء﴾.

- س ٤ / ما مفهوم الميراث؟
ج ٤ / الميراث (التَّرْكَةُ) : هو ما تركه الميت من الأموال، سواء كانت ثابتة كالأراضي والبيوت، أو كانت منقولة كالنقود والبضائع والسيارات وغيرها.
س ٥ / ما الحقوق المتعلقة بالتركة؟
ج ٥ / الحقوق المتعلقة بالتركة ما يلي :
١- تكاليف تجهيز جثة الميت ودفنه، كقيمة الكفن وأجرة المُعَسَّل وغيرها.
٢- الدَّيْن، وذلك بتسديد ما عليه من الدَّيْن، حتى وإن كانت مَهْر زوجته أو أجرة الأجير.
٣- الوصية، وتُخْرَج من رأس المال قبل تقسيمه، طبقاً لشروط الوصية.

فائدة :

- [الحقوق المتعلقة بالتركة أربعة : تكاليف تكفينه وتجهيزه ودفنه. ثم الديون سواء كانت لله أو للعباد، ثم الوصية فيما لا يزيد عن الثلث، وهذه الثلاثة حقوق يتم إخراجها من رأس التركة قبل تقسيمها وحسب الترتيب المذكور) ، ثم الموارِيث فتقسم على حسب ما جاء في الشريعة] .

(١) أخرجه الحاكم عن أنس بسند صحيح ، وأخرجه أحمد والترمذي والنسائي وغيرهم بسند صحيح عن أنس برواية مطولة وفيها: (أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأشدهم في أمر الله عمر... إلى أن قال.. وأفرضهم زيد بن ثابت..).

س٦ / وضح خطورة الدُّيون وأهمية تسديدها عن الميت من تركته قبل الوصية والمواريث.
ج٦ / خطورة الدُّيون على الميت عظيمة : حيث أنها مُعلّقة في ذمته يحاسب عليها عند الله، ولذلك كان النبي (s) لا يصلي على الجنابة حتى يسأل هل عليه دَيْن؟ فإن قالوا نعم، قال : [صَلُّوا على صاحبكم] ^(١). وقد حذر الرسول (s) من الدَّين فقال : [نَفْسُ المؤمن مُعلّقة بِدَيْنِهِ حتى يُفْضَى عنه] ^(٢).

س٧ / ما الحكم فيمن كَتَمَ الوصية أو بَدَّلَهَا وَغَيَّرَهَا بعد وفاة المُوصِي؟
ج٧ / الحكم فيمن كتم الوصية أو بَدَّلَهَا : أثم وقد أرتكب معصية عظيمة، وثبت الأجر للمُوصِي.
■ قال تعالى: ﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ.....﴾ [البقرة].

س٨ / اذكر أسباب الميراث.
ج٨ / أسباب الميراث هي : (أ) النَّسَب ، كالأبوة والبنوة.
(ب) المَصَاهِرَة بعقد زواج صحيح.

س٩ / بين موانع الميراث.
ج٩ / موانع الميراث هي : (أ) اختلاف الدَّين.
(ب) قتل الوارث لمُورثه عمداً.
س١٠ / هل يرث المسلم الكافر؟ وضح ما تقول بالدليل.
ج١٠ / لا يرث المسلم الكافر، بسبب اختلاف الدَّين.
■ الدليل : لحديث الرسول (s) : [لا يرث المسلم الكافر، ولا يرث الكافر المسلم] ^(٣).
س١١ / قتل شخص مُورثه عمداً ، فما الحكم مع الدليل؟
ج١١ / قتل شخص مُورثه عمداً فحكمه : يُحرَم من الميراث.
■ الدليل : لحديث الرسول (s) : [لا يرث القاتل] ^(٤).

(١) أخرجه البخاري عن سلمة بن الأكوع.
(٢) أخرجه أحمد وغيره عن أبي هريرة بسند صحيح.
(٣) أخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن عن أسامة بن زيد، وروايته : (لا يرث الكافر المسلم، ولا المسلم الكافر).
(٤) أخرجه الهيثمي عن عدي وأخرجه الترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة بسند صحيح، وروايته : (القاتل لا يرث).

- س١٢/ضع علامة (✓) أما العبارة الصحيحة، وعلامة (x) أمام العبارة الخاطئة فيما يلي مع ذكر السبب.
- أ - من تزوج نصرانية فهي ترثه.
 ب - يجوز للأخ أن يمنع أخته من أبيه من ميراثها لأنها متزوجة.
 ج - المقصود بالمصاهرة الزواج بعقد صحيح.
 د - قتل الوارث مورثه عمداً يمنع الميراث عن القاتل.
 ج١٢/أ - (x). لحديث الرسول (s) : [لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم].
 ب - (x). لأن ذلك تعدُّ على حق فرضه الله في كتابه بقوله : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ

لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴿النساء﴾.

ج - (✓). لقوله تعالى : ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ.... ﴿النساء﴾.

د - (✓). لحديث الرسول (s) : [لا يرث القاتل].

الدرس السابع

الوَارِثُونَ

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يذكر الطالب أو الطالبة أنواع الإرث، وترتيب استحقاق الميراث.
- ٢) أن يبين الطالب أو الطالبة الوارثين من الرجال والنساء.
- ٣) أن يوضح الطالب أو الطالبة ميراث ذوي الأرحام.

عناصر الدرس :

- ١) حصر الشريعة الإسلامي الوارثين من الرجال، والوارثات من النساء، كلاً على حسب صلته بالمُتوفى.
- ٢) جعل الإسلام أسباب الميراث إما قرابة كالنسب أو المصاهرة، وإما ولاء، وهو الذي يكون بسبب العتق، فمن أعتق عبداً أو أمة، فقد جعل الإسلام له حقاً في الميراث لتشجيع المسلمين على العتق ومنح الحرية للعبيد والإماء.
- ٣) الوارثون من الرجال والنساء إما أصحاب فروض، وإما عَصَبَات، وإما أولوا أرحام، وإما أهل الولاء.
- ٤) أصحاب الفروض هم من لهم حق محدد في كتاب الله تعالى، ويُقدَّمون على غيرهم، أما العَصَبَات فهم من يتصل بالمُتوفى بشكل مباشر من جهة الأب والأم معاً، أو من ناحية الأب.
- ٥) يرث أصحاب العَصَبَات ما بقي من أصحاب الفروض، ويستحقون المال كله عند غيابهم.
- ٦) الأرحام هم من يتصل بالمُتوفى من جهة الأم ذكوراً وإناثاً، ومن جهة الأب وإنثاً عدا أصحاب الفروض منهم.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١ / اذكر أنواع الميراث .
ج ١ / أنواع الميراث : (أ) أصحاب الفروض . (ب) العَصَبَة .
(ج) أولوا الأرحام . (د) أصحاب الوَلَاء .
- س ٢ / ما المقصود بالعَصَبَة؟ وماذا يرثون؟
ج ٢ / *المقصود بالعَصَبَة : هم من يتصل بالمُتوفى من جهة مباشرة كالبنين والبنات، وأبناء وبنات الإبن، وكل الذكور من جهة الأب، والأخوات الشقيقات، والأخوات لأب.
*العَصَبَة يرثون : التركة كاملة عند غياب أصحاب الفروض، ويرثون ما بقي من أصحاب الفروض، ولا يرثون إذا استغرق أصحاب الفروض التركة كلها.
- س ٣ / من يقدم عند تقسيم الميراث. مع ذكر الدليل؟
ج ٣ / يقدم أصحاب الفروض ثم العَصَبَة .
■ الدليل: لحديث الرسول (س): [أَلْحَقُوا الْفَرَايضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَلأُولَى رَجُلٍ ذَكَرَ] (١).
- س ٤ / اذكر الوارثين من الرجال فرضاً.
ج ٤ / الوارثون من الرجال فرضاً هم : (الزوج ، الأب ، الجد ، الأخ لأم).
س ٥ / اذكر الوارثين من الرجال عَصَبَة.
ج ٥ / الوارثون من الرجال عَصَبَة هم : (الأب، الجد لأب، الابن، ابن الابن، الأخ الشقيق، الأخ لأب، ابن الأخ الشقيق، ابن الأخ لأب، العم الشقيق، العم لأب، ابن العم الشقيق، ابن العم لأب).
- س ٦ / وضح من يرث بالفرض والتعصيب من الرجال.
ج ٦ / الرجال الذين يرثون بالفرض والتعصيب هم : الأب ، الجد .
■ [المعنى أن الأب مثلاً : يأخذ حقه من الفرض وهو السدس ثم يأخذ ما بقي من أصحاب الفروض تعصيباً إذا لم يوجد من يستحق المال غيره] .
- س ٧ / الزوج والزوجة من الوارثين بالمُصَاهرة، فما نوع ميراثها؟
ج ٧ / نوع ميراثهما : فرض في كتاب الله .
س ٨ / من الذين يرثون من النساء فرضاً؟
ج ٨ / الذين يرثون من النساء فرضاً هم : (البنت ، بنت الابن ، الأم ، الأخت الشقيقة ، الأخت لأب ، الأخت لأم ، الزوجة ، الجدّة لأب ، الجدّة لأم).
- س ٩ / الأصل في ميراث النساء أن يرثن بالفرض، فمتى يرثن بالعَصَبَة؟
ج ٩ / يرثن بالعَصَبَة بأحد سببين : إما بالذكور ، أو مع غَيْرِهِنَّ من النساء . (والمعنى أنها تَتَّعَصَّبُ بأخيها الذكر، أو تَتَّعَصَّبُ مع البنات أو بنات الإبن)
- س ١٠ / اذكر من ترث من النساء تعصيباً .
ج ١٠ / الوارثات بالتعصيب : (البنات مع الأبناء ، بنات الابن مع أبناء الابن ، الأخوات الشقيقات أو لأب مع أشقائهن ، الأخوات مع البنات أو بنات الابن).
- س ١١ / من الذين يرثون من ذوي الأرحام؟ ومتى يرثون؟
ج ١١ / *الذين يرثون من ذوي الأرحام : هم من يتصل بالمُتوفى من جهة الأم ذكوراً أو إناثاً عدا الجدّة لأم ، والأخوة والأخوات لأم فإنهم من أصحاب الفروض . ومن يتصل به من جهة الأب إناثاً، عدا الجدّة والأخوات فإنهن من أصحاب الفروض .
*متى يرثون : عند غياب أصحاب الفروض والعَصَبَة .
- س ١٢ / وضح كيف تكون الصلة بسبب الولاء.

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عباس.

ج ١٢ / تكون الصلة بسبب الولاء : بأن يعتق الشخص عبده أو أمته ، فإن مات هذا المعتق كان لمن أعتقه الحق في الميراث جزاءً له.

الدرس الثامن

الفروض المقدرّة في كتاب الله تعالى

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة مفهوم الفروض المقدرّة في كتاب الله تعالى.
- ٢) أن يُعدّد الطالب أو الطالبة مستحقي كل فرض من هذه الفروض.

عناصر الدرس :

- ١) مصادر تحصيل المال وتملكه كثيرة منها الإرث، وهو حق للذكر والأنثى والقوي والضعيف.
- ٢) شاءت إرادة الله الحكيم إعطاء كل ذي حق حقه، ومنع الظلم وسدّ أبوابه، ومن ذلك أنه سبحانه تولى تقسيم التركات بصورة قاطعة لا تدع مجالاً للاجتهاد والتّخمين، وتَدخُل الأهواء والأطماع.
- ٣) الفروض المقدرّة في كتاب الله سيّئة وهي: النصف، والرّبع، والثمن، والثلثان، والثلث، والسدس.
- ٤) يتم إخراج تكلفة تجهيز الميت، ثم الديون، ثم الوصية، ثم يعطى أصحاب الفروض فروضهم.
- ٥) يستحق النصف : الزوج، البنت، بنت الابن، الأخت الشقيقة أو لأب.
- ٦) يستحق الرّبع : الزوج، الزوجة أو الزوجات.
- ٧) يستحق الثمن : الزوجة أو الزوجات.
- ٨) يستحق الثلثين : البنات فأكثر، بنتا الابن فأكثر، الأختان الشقيقتان أو لأب فأكثر.
- ٩) يستحق الثلث : الأم ، الأخوة لأم.
- ١٠) يستحق السدس : الأب، الجد، الأم، بنت الابن، الأخت لأب، الأخ أو الأخت لأم، الجدة.
- ١١) إذا أُطلق الولد في الشرع فالمقصود الذكور والإناث، وأما الابن فيُطلق على الذكر، والبنت تُطلق على الأنثى.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١/ تحدث عن مفهوم الفروض المُقدَّرة في كتاب الله تعالى.
 ج ١/ مفهوم الفروض المُقدَّرة في كتاب الله تعالى: هي كل نصيب مُحدَّد في التركة بالنصّ الشرعي في كتاب الله تعالى.
 س ٢/ اذكر الفروض المقدرّة في كتاب الله تعالى.
 ج ٢/ الفروض المقدرّة في كتاب الله تعالى ستة وهي :
 [النصف / الربع / الثمن / الثلثان / الثلث / السدس].
 س ٣/ اذكر الآية الدالة على ميراث الزوج.
 ج ٣/ الآية الدالة على ميراث الزوج : قال تعالى: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ

لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ.....﴾ [النساء].

- س ٤/ متى تستحق بنت الابن النصف من التركة؟
 ج ٤/ تستحق بنت الابن النصف من التركة : عند عدم وجود البنت (من الصُّلب).
 س ٥/ ما معنى الكَلالة؟ ومن يرثه؟
 ج ٥/ * الكَلالة : هو من ليس له أصل وارث (كالأب أو الجد) وليس له فرع وارث (كالولد وولد الابن).
 * يرثه : الأخوة والأخوات الأشقاء أو لأب.
 س ٦/ من هم أصحاب الثلث؟
 ج ٦/ أصحاب الثلث هم : (أ) الأم.
 (ب) الأخوة لأم، يُقسَّم الثلث بينهم بالسوية ذكوراً أو إناثاً.
 س ٧/ الأم ترث الثلث أو السدس. اذكر الآية الدالة على ذلك.
 ج ٧/ الآية الدالة على ميراث الأم الثلث أو السدس :
 ■ قال تعالى: ﴿... وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ

يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ.....﴾ [النساء].

- س ٨/ متى ترث الأم الثلث ، وكذلك الأخوة لأم؟
 ج ٨/ يرثون الثلث : عند عدم وجود أولاد للميت ولا أخوة أشقاء أو لأب.
 س ٩/ بنت الابن ترث السدس مع البنت، وضح ذلك.
 ج ٩/ ترث بنت الابن السدس مع البنت : تكملة للثلثين [فقد قضى الرسول (s) للإبنة بالنصف، وللإبنة الابن بالسدس تكملة للثلثين].
 س ١٠/ خلف رجل : زوجة ، وبنتان ، وجدة .
 (أ) ما مقدار ميراث الزوجة؟ (ب) ما ميراث البنت؟ (ج) كم ميراث الجدة.
 ج ١٠/ أ - ميراث الزوجة : الثمن (لوجود الولد).
 ب - ميراث كل بنت : الثلث (لأن ميراث البنيتين: الثلثان).
 ج - ميراث الجدة : السدس.
 س ١١/ مات وترك : (أم / زوجة / أخوة أشقاء / جدة / ثلاثة أبناء وأربعة بنات / أولاد عم).
 فكم يرث كل منهم.
 ج ١١/ *ميراث الأم : السدس (لوجود الولد).
 *ميراث الزوجة : الثمن (لوجود الولد).
 *ميراث الأبناء والبنات : باقي التركة للذكر مثل حظ الأنثيين.
 *الأخوة الأشقاء : لا يرثون في وجود الأولاد.
 *الجدة : لا ترث في وجود الأم .
 *أولاد العم : لا يرثون في وجود الأولاد أو الأخوة.

الدرس التاسع

القضاء

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يوضح الطالب أو الطالبة مكانه القضاء وأهميته في الإسلام.
- ٢) أن يبين الطالب أو الطالبة صفات القاضي وعظم مسئوليته.
- ٣) أن يشرح الطالب أو الطالبة ما يجب على القاضي وما يحرم عليه.

عناصر الدرس :

- ١) الإسلام هو منهج الله الشامل الكامل الذي يُنظّم حياة الناس في جميع المجالات، ويُحقّق لهم الأمن والاستقرار والحياة الطيبة الكريمة.
- ٢) القضاء العادل يُعطي كل ذي حق حقه، ويحمي المظلوم، ويمنع الاعتداء وسفك الدماء، وبغير القضاء العادل لا يأمن الناس على حياتهم ولا على أعراضهم وأموالهم.
- ٣) القضاء من الولايات المهمة، ويتم تعيين القاضي من قبل الحاكم أو رئيس الدولة.
- ٤) من أهم صفات القاضي : العلم والاجتهاد ، الورع والاستقامة ، الذكاء والفطنة.
- ٥) يتعين على القاضي أن يلتزم بواجباته في القضاء، ويجتنب المحرمات، فالقضاء قد يكون باباً إلى الجنة أو باباً إلى النار على حسب التزام القاضي أو تفريطه.
- ٦) إذا أخطأ القاضي بعد اجتهاد وبذل للجهد فهو مأجور، وليس عليه إثم.
- ٧) يجوز للمتخاصمين ارتضاء شخص للفصل بينهم فيما دون الحدود.
- ٨) يساعد في سرعة الفصل في الخصومات تنوع المحاكم إلى جنائية، وتجارية، ومدنية، واستئناف.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س١/ ما الحكمة من مشروعيه القضاء؟
ج١/ الحكمة من مشروعيه القضاء : تحقيق العدالة في المجتمع، بإعطاء كل ذي حق حقه، ومنع الظلم والاعتداء، وكذلك تحقيق الأمن بصيانة الكليات الخمس، والقضاء على الجريمة أو التقليل من حدوثها.
- س٢/ تحدث عن مفهوم القضاء وأهميته.
ج٢/ مفهوم القضاء : هو النظر في دعاوى المتخاصمين والفصل فيها، وفق شرع الله تعالى، ووفق إجراءات محددة.

* أهمية القضاء تتمثل في الآتي:

- ١- يحقق العدالة، وينشر الخير والطمأنينة بين الناس.
- ٢- يمنع انتشار الجريمة، وظهور الانحرافات السلوكية.
- ٣- يمنع الانتقام الشخصي كالنار والاختطاف وغيرهما.
- ٤- بغير القضاء لا يأمن الناس على حياتهم وأموالهم، وأعراضهم، وتصاب الحياة بالشلل والفوضى.

س٣/ عرف القاضي. وما الصفات التي يجب توفرها فيه؟

ج٣/ *القاضي : هو الشخص المعين لفصل الخصومات بين الناس.

* الصفات التي يجب توفرها في القاضي هي :

- ١) التكليف بالبلوغ والعقل.
- ٢) الرشد.
- ٣) الذكاء والفطنة.
- ٤) العلم والاجتهاد.
- ٥) الورع.
- ٦) الولاية بالتعيين من الحاكم.
- ٧) سلامة السمع والنطق والبصر.

س٤/ ما الأمور التي يجب على القاضي مراعاتها عند ممارسة القضاء؟

ج٤/ الأمور التي يجب على القاضي مراعاتها عند ممارسة القضاء هي :

- ١) التلطف مع المتخاصمين.
- ٢) استشارة أهل الخبرة.
- ٣) التروي في إصدار الحكم حتى يستكمل المعلومات اللازمة.

س٥/ علل ما يأتي :

- أ) يشترط في القاضي أن يكون مُبصراً.
- ب) نهي القاضي أن يقضي وهو غضبان.
- ج) سرعة الفصل في الخصومات.
- د) شرع الإسلام القضاء.
- هـ) المساواة بين الخصوم.
- و) لا يصح للسفيه أن يكون قاضياً.
- ز) يشترط في القاضي أن يكون فطناً ذكياً.
- ح) يشترط أن يكون القاضي ورعاً.
- ج٥/ أ) يشترط في القاضي أن يكون مُبصراً : لأنه مطلوب منه النظر إلى الخصوم ومخاطبتهم والسماع لهم.
- ب) نهي القاضي أن يقضي وهو غضبان : لأنه قد يخطئ بسبب الغضب الذي يُشوِّش الفكر، ويؤثر في النفس.

(ج) يجب سرعة الفصل في الخصومات: لأن تأخر الفصل في الخصومات يترتب عليه ضياع الحقوق.
 (د) شرع الإسلام القضاء: لتحقيق العدل في المجتمع بإعطاء كل ذي حق حقه، وتحقيق الأمن بالحفاظ على الكليات الخمس ومنع الجريمة أو التقليل منها.
 (هـ) المساواة بين الخصوم: لتحقيق العدالة، وتوثيق علاقة القاضي بالناس.
 (و) لا يصح للسفيه أن يكون قاضياً: لأنه لا ولاية له على نفسه وماله، فلا يكون له ولاية على غيره برّد حقوقهم.
 (ز) يشترط في القاضي أن يكون فطناً نكياً: لأنه يتعامل مع النصوص، ويتعامل مع المتخاصمين، ويحتاج إلى فهم نوع الخصومة لتوقيع النصوص عليها.
 (ح) يشترط أن يكون القاضي ورعاً: لأنه المعني بفصل الخصومات بين الناس، ومحل القدوة لهم.

س٦/ ماذا يعني الورع في القاضي؟
 ج٦/ يعني الورع في القاضي: اجتناب المحرمات، والالتزام بالشعائر والعبادات، وحسن الخلق، والبعد عن مواطن الشبهات، وعدم قبول الهدية لكونه قاضياً.

س٧/ اشرح واجبات القاضي.
 ج٧/ واجبات القاضي تتمثل في الآتي:
 (١) التحري وبذل الجهد للوصول إلى الحقيقة، لينال الأجر من الله تعالى.
 (٢) المساواة بين الخصوم في المجلس، والاستماع لهم، والحكم بينهم.
 (٣) سرعة فصل الخصومات حتى لا تضيع الحقوق.

س٨/ اذكر ما يحرم على القاضي.
 ج٨/ يحرم على القاضي الآتي:
 (١) أن يحكم وهو غضبان.
 (٢) أن يأخذ الرشوة.
 (٣) أن يقضي وهو مشوش الفكر، أو مشغول، أو يعاني من الألم.

س٩/ من واجبات القاضي التحري وبذل الجهد، اشرح ذلك.
 ج٩/ من واجبات القاضي التحري وبذل الجهد: وذلك بالتلطف مع المتخاصمين واستشارة أهل الخبرة، والترؤي في إصدار الحكم حتى يستكمل المعلومات اللازمة وغير ذلك من الأمور التي تساعد على الوصول إلى الحقيقة، وبالتالي العدل في الحكم.

س١٠/ ماذا تفهم من النصوص الآتية:
 (أ) قال الرسول (س): [إذا اجتهد القاضي فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد]^(١).

(ب) قال الرسول (س) في وصيته لعلي بن أبي طالب (د) في القضاء: [يا علي إذا جلس إليك الخصمان ، فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإتاك إذا فعلت ذلك تبين لك القضاء]^(٢).

ج١٠/ (أ) يدل الحديث الشريف: على وجوب التحري وبذل الجهد من القاضي للوصول إلى الحق، فإذا فعل ذلك فهو مأجور حتى ولو أخطأ. (فهو بين الأجر والأجرين).
 (ب) يدل الحديث الشريف: على وجوب المساواة بين الخصوم والسماع منهم.

الدرس العاشر

طرق إثبات الدعوى

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس:

- (١) أن يذكر الطالب أو الطالبة طرق إثبات الدعوى.
- (٢) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى الإقرار، وشروطه.
- (٣) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى الشهادة، وأنواعها، وشروط الشهادة المقبولة.
- (٤) أن يوضح الطالب أو الطالبة معنى اليمين، وأنواعها، والحالة التي يقضى فيها باليمين.

عناصر الدرس:

(١) حرص الإسلام على وضع ضوابط شرعية للفصل بين المتخاصمين، فالزم من يدعي شيئاً على الآخر أن يأتي بما يُثبت صدق دعواه، وإلا يتم ردُّه وزجره.

(١) أخرجه أبو يعلى عن أبي هريرة، وله روايات أخرى عند البخاري ومسلم.
 (٢) أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي عن علي بن أبي طالب.

- (٢) طُرُق إثبات الحقوق أو الجرائم في الشريعة الإسلامية كثيرة ومتنوعة تتلخص في:
 البيّنة (الإقرار أو الشهادة) واليمين.
- (٣) الإقرار هو سيد الأدلة، إذا توفرت فيه الشروط.
- (٤) من طلب منه الشهادة أمام القاضي وجب عليه الإدلاء بها على قدر ما علم.
- (٥) لا تُقبل شهادة الشهود إلا بشروطها المحدّدة، ومنها: الإسلام والعدالة والتكليف والبُعد عن التُّهمة.
- (٦) اليمين هي أحد أنواع الأدلة، ولكن لا يجوز الحكم بها إلا عند عدم وجود البيّنة وهي:
 الإقرار أو الشهادة.
- (٧) يجب على القاضي استخدام كل ما يقدر عليه من الوسائل للوصول إلى إثبات الحقوق
 وردها إلى أصحابها، وخصوصاً حقوق العباد، أما الحقوق الخاصة بالله تبارك وتعالى
 كالزنا فلا يقضي إلا بما ظهر له بالإقرار أو الشهادة.
- (٨) القاضي يطالب المُدعي بالبيّنة على صدق دَعَوَاهُ، وإلا فليس له إلا يمين المُدعي عليه،
 فإن رفض المُدعي عليه تأدية اليمين يمكن للقاضي أن يَرُدَّ اليمين إلى المُدعي فإن أقسم
 استحق ما ادعاه، وتسمّى يمين الردّ.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١ / بين معنى ما يأتي:
- (أ) الإقرار. (ب) الشهادة. (ج) اليمين.
 (د) طرق الإثبات. (هـ) العدالة في الشهادة.
- ج ١/أ) الإقرار: هو اعتراف الشخص بما ادّعى عليه، وهو أهم طرق الإثبات.
 ب) الشهادة: هي إخبار الشخص بما راي أو سمع، مما يُفيد إثبات أو نفي أمر ما أمام القاضي.
 ج) اليمين: هي قسم بالله أو بأحد أسمائه أو صفاته صادرة من المُدعي عليه، ولا تكون
 إلا في الأموال وعروض التجارة.
 د) طرق الإثبات: هي الوسائل التي بها تُنبت الحقوق أو الجرائم قضائياً.
 هـ) العدالة في الشهادة: هي حسن السيرة والسلوك، وذلك بأن يغلب الخير فيه على الشرّ،
 وألا يُعرف عنه اعتياد الكذب.
- س ٢ / ما الذي يدل عليه قول الرسول (س): (البيّنة على المُدعي، واليمين على من أنكر).
 ج ٢ / يدل هذا الحديث الشريف والقاعدة العظيمة في الحكم على أهم طرق الإثبات وهي: البيّنة
 أو اليمين، وأنه يجب على القاضي مُطالبة المُدعي بالبيّنة على صدق دعواه، وإلا
 طلب اليمين من المُدعي عليه.
- س ٣ / ما الشروط التي يجب توافرها فيما يأتي :
- (أ) المقرّر. (ب) الشاهد.
- ج ٣ / (أ) الشروط التي يجب توافرها في المقرّر:
 (١) التكليف (البلوغ والعقل).
 (٢) الاختيار.
 (٣) أن يكون المقرّر به مما يمكن القيام به من قبل المقرّر.
 (٤) أن يقتصر الإقرار على نفسه فقط.
- (ب) الشروط التي يجب توافرها في الشاهد:
 (١) الإسلام.
 (٢) العدالة.
 (٣) التكليف.
 (٤) نفي التُّهمة.
- س ٤ / علّل لما يأتي :
- (أ) لا يؤخذ الشريك بإقرار شريكه. (ب) لا يُقبل إقرار السكران.
 (ج) لا تقبل شهادة المجنون. (د) لا يجوز كتمان الشهادة.
 (هـ) وضع الإسلام ضوابط شرعية لإثبات الدعوى في قضايا الخصومات.
 (و) لا يصح الإقرار من المحجور عليه لسفاهه.
- ج ٤ / (أ) لا يؤخذ الشريك بإقرار شريكه : لأن الإقرار مقصور على النفس فقط.
 (ب) لا يُقبل إقرار السكران : لأنه لا يدرك ما يقول، ولا تكليف عليه، والشهادة تكليف.
 (ج) لا تقبل شهادة المجنون : لأنه لا يدرك ما يقول، ولا تكليف عليه، والشهادة تكليف.
 (د) لا يجوز كتمان الشهادة : لأن كتمانها يؤدي إلى ضياع الحقوق.
 (هـ) وضع الإسلام ضوابط شرعية لإثبات الدعوى في قضايا الخصومات : لأنه حريص على
 حق الإنسان، وإبصال الحقوق إلى أصحابها دون محاباة أو إجحاف.
 (و) لا يصح الإقرار من المحجور عليه لسفاهه : لأنه ليس له ولاية على نفسه.
- س ٥ / يشترط في الشاهد نفي التُّهمة حتى تقبل شهادته. فما التهم التي لا تقبل الشهادة بسببها؟

ج ٥ / التَّهْمُ التي لا تقبل الشهادة بسببها: (المحبة للمشهود له / العداوة للمشهود عليه / مصلحة للشاهد من المشهود له).

س ٦ / الشهادة نوعان. اذكرهما ، مع تعريف كل منهما.

ج ٦ / الشهادة نوعان هما : شهادة مُطابِقة للواقع ، شهادة غير مطابقة للواقع.
(أ) الشهادة المطابقة للواقع : وهي التي يجب على الشاهد أدائها، لإيصال الحقوق إلى أصحابها وعدم تضييعها.

(ب) الشهادة غير المطابقة للواقع وتُسَمَّى بشهادة الزور: وهي الشهادة الكاذبة التي يهدف صاحبها إلى اقتطاع حق شخص لآخر، أو إلباس بريء تُهمة لم يفعلها، وهي من أكبر الكبائر.

س ٧ / لماذا تعدُّ شهادة الزور من الكبائر؟

ج ٧ / تعدُّ شهادة الزور من الكبائر: لأنها جمعت بين الكذب، وتضييع الحقوق، وظلم الناس.

س ٨ / ممَّن تكون اليمين؟

ج ٨ / تكون اليمين : من المُدَّعى عليه.

س ٩ / ماذا لو رفض المُدَّعى عليه اليمين؟

ج ٩ / لو رفض المُدَّعى عليه اليمين : فإن ذلك بمثابة الإقرار، فيلزمه القاضي بالوفاء بالمُدَّعى به، أو رد اليمين إلى المُدَّعى.

س ١٠ / متى يُقضى باليمين؟

ج ١٠ / يُقضى باليمين : عند انعدام البيِّنة وهي: الإقرار ، أو الشهادة.

س ١١ / اليمين التي يحكم بها القاضي نوعان. اذكرهما، وعرف كلا منهما.

ج ١١ / اليمين التي يحكم بها القاضي نوعان : اليمين البارّة ، واليمين الفاجرة.

١- اليمين البارّة : وهي أن يحلف المُدَّعى عليه صادقاً.
٢- اليمين الفاجرة وتُسَمَّى اليمين الغموس : وهي أن يحلف المُدَّعى عليه كاذباً ليأخذ حق غيره ظلماً، وهي من الكبائر.

س ١٢ / اذكر الدليل على ما يأتي :

(أ) الإقرار من أهم طرق الإثبات.

(ج) اشتراط العدالة في الشاهد.

ج ١٢ / (أ) الدليل على الإقرار : قال رسول الله (س): [واغْدُ يا أنيس على امرأة هذا، فإن اعترفت فارجمها]^(١).

(ب) الدليل على حرمة كتمان الشهادة : قال تعالى: ﴿... وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ

يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آتَمٌ قَلْبُهُ.....﴾ [البقرة].

(ج) الدليل على اشتراط العدالة في الشاهد: قال تعالى: ﴿...وَأَشْهِدُوا ذُوِي عَدْلٍ مِّنكُمْ...﴾ [الطلاق].

(د) الدليل على عدم صحة إقرار المُكْرَه : قوله (س): [رُفِعَ عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه]^(٢).

س ١٣ / اذكر النصوص الآتية :

أ - قال (س) : [البيِّنة على المُدَّعى واليمين على من أنكر]^(٣).

ب - قال (س) : [رُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يشب ، وعن المَعْتُوهِ حتى يعقل]^(٤).

ج - قال (س) : [ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ الإِشْرَاقُ باللهِ وعقوق الوالدين وشهادة الزور أو قول الزور...] .

د - قال (س) : [الكبائر: الإِشْرَاقُ باللهِ، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس] .
ج ١٣ / (أ) يدل الحديث الشريف : على أن القاضي لا يحكم باليمين إلا بعد انعدام البيِّنة (الإقرار أو الشهادة).

(ب) يدل الحديث الشريف: على عدم قبول إقرار الصبي أو المجنون أو السكران حال سُكْرِهِ.

(ج) يدل الحديث الشريف : على أن شهادة الزور من أكبر الكبائر.

(د) يدل الحديث الشريف : على أن اليمين الغموس من الكبائر.

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه الطبراني عن ثوبان بسند صحيح.

(٣) أخرجه الترمذي بسند صحيح.

(٤) أخرجه الترمذي وغيره عن علي بن أبي طالب بسند صحيح.

س ١٤ / ما الحالة التي يجوز فيها قبول شهادة الكافر على المسلم؟
ج ١٤ / الحالة التي يجوز فيها قبول شهادة الكافر على المسلم: الوصية في السفر إذا لم يوجد غيره.

الدرس الحادي عشر

الحدود

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس:

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى الحدود. وأنواعها، وشروطها، والحكمة من تشريعها.
- ٢) أن يشرح الطالب أو الطالبة أهم نتائج إقامة الحدود، ومن له حق إقامتها.
- ٣) أن يبين الطالب أو الطالبة حكم الشفاعة في الحدود.

عناصر الدرس:

- ١) أرسل الله الرسل لهداية البشرية وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وتهذيب نفوسهم وتطهيرها، ثم وضع بعض العقوبات لمن ينحرف عن المنهج الرباني وعن إنسانيته.
- ٢) شرعت الحدود لتحقيق الأمن، ومنع تكرار الجريمة، وتطهير العاصي وكفارة لذنبه.
- ٣) حدّد الله تعالى جرائم الحدود، ولم يدع فيها مجالاً لاجتهادات البشر، ومنها: حد الزنا، والقذف، وشارب الخمر، والسرقعة، وقاطع الطريق، والردة.
- ٤) يشترط لإقامة الحد: أن يكون الجاني بالغاً، عاقلاً، مختاراً، ثبوت الجريمة عليه بلا شبهة، وجود قاضي شرعي يُنفذ الحكم.
- ٥) الحدود الشرعية ليست من حق فرد من أفراد الأمة، أو حتى جماعة، ولكنها حق للحاكم أو من ينوب عنه.
- ٦) تحرم الشفاعة في الحدود، كما يحرم على الحاكم أو ولي الأمر قبولها.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

س ١ / وضح المفصود بالحدود. ولماذا سميت حدوداً؟

ج ١ / الحدود: لغة: جمع حدّ، وهو الحاجز بين شيئين.

*اصطلاحاً: عقوبة مُقدّرة شرعاً.

*سمّيت حدوداً: لأنها في الغالب تحجز العاصي وتمنعه عن المعصية.

س ٢ / اشرح الحكمة من مشروعية إقامة الحدود الشرعية.

ج ٢ / الحكمة من مشروعية إقامة الحدود الشرعية تتمثل في الآتي:

- ١- أنها كفارة للذنوب وتطهير للعاصي.
- ٢- تحقق الأمن للناس على دينهم، وأنفسهم، وأعراضهم، وأموالهم، وهو أعظم نعمة.
- ٣- حصول رضوان الله وثوابه في الآخرة.
- ٤- ردع الجاني وأمثاله عن الإقدام على الجريمة مرة أخرى.
- ٥- منع الأخذ بالثأر وحب الانتقام من قبل المعتدي عليه وأقاربه.

س ٣ / عدد أنواع الحدود.

ج ٣ / أنواع الحدود ستة وهي:

- ١) حدّ الزنا.
- ٢) حدّ القذف.
- ٣) حدّ شارب الخمر.
- ٤) حدّ السرقعة.
- ٥) حدّ الحِرَابَةِ (قاطع الطريق).
- ٦) حدّ الردة.

س ٤ / ما شروط إقامة الحدود؟

ج ٤ / شروط إقامة الحدود هي:

- ١- أن يكون مُرتكب الجريمة بالغاً، عاقلاً، مختاراً.
- ٢- ثبوت فعل الجريمة، إما بالإقرار أو الشهود.
- ٣- وجود قاضي شرعي يُناط به تطبيق الحدود.
- ٤- ألا توجد شبهة تمنع من إقامة الحدّ.

س ٥ / من الذي له حق إقامة الحدود؟ دُلّ على ما تقول.

ج ٥ / الذي له حق إقامة الحدود: هو الحاكم أو من ينوب عنه، وليس هذا الحق للأفراد حتى لا تحدث الفوضى.

▪ **والدليل على ذلك :** ما ثبت عن النبي (س) أنه أقام بعض الحدود بنفسه كما في شأن معاز والمرأة الغامدية، وأتاب عنه غيره كما في حديث [واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها]^(١).

س٦ / **علل لما يأتي :**

- (أ) أوكل الله إقامة الحدود إلى الحكام ولم يجعله للأفراد.
(ب) حرم الله الشفاعة في الحدود.
(ج) الحدود ثابتة من قبل الشارع الحكيم، ولم يترك أمرها للبشر.
(د) إقامة الحدود على الضعفاء دون الأقوياء فيه هلاك للأمم.
(هـ) إقامة الحدود يؤدي إلى رضوان الله وثوابه في الآخرة.
ج٦ / (أ) أوكل الله إقامة الحدود إلى الحكام ولم يجعله للأفراد : لأن فتح الباب لأفراد الأمة لإقامة الحدود يؤدي إلى الفوضى.
(ب) حرم الله الشفاعة في الحدود : لأن الشفاعة فيها ضياع للحقوق وهلاك للأمم.
(ج) الحدود ثابتة من قبل الشارع الحكيم، ولم يترك أمرها للبشر : لأن الله الخالق العليم يعلم ما يصلح عباده، والبشر قد يخطئون وتطغى عليهم الأهواء والأطماع، ولكي لا تخضع الحدود لاختلافات البشر.
(د) إقامة الحدود على الضعفاء دون الأقوياء فيه هلاك للأمم : لأن ذلك يؤدي إلى انتشار الظلم والفساد، وكثرة المنكرات، مما يُنذر بغضب الله ونزول عقابه، ودمار الأمم وهلاكها.
(هـ) إقامة الحدود يؤدي إلى رضوان الله وثوابه في الآخرة : لأن تطبيق الحدود طاعة وعبادة لله تعالى.

س٧ / **وضح الدلالة في كل نص مما يأتي :**

(أ) قال (س) : [وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها]^(٢).

(ب) قال تعالى : ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا...﴾ [الأعراف].

(ج) قال (س) : [من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره]^(٣).

(د) قال (س) : [بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، فمن فتنى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته...]^(٤).

ج٧ / (أ) يدل الحديث الشريف : على وجوب إقامة الحدود بعد وصولها إلى الحاكم بدون التفريق بين القريب والبعيد، أو الشريف والوضيع.

(ب) تدل الآية الكريمة : على أن عدم إقامة حدود الله، وعدم تطبيق شرعه ومنهجه، يؤدي إلى الفساد في الأرض.

(ج) يدل الحديث الشريف : على تحريم قبول الشفاعة في الحدود.

(د) يدل الحديث الشريف : على أن إقامة الحدود تعتبر كفارة للذنوب وتطهير للعاصي.

الدرس الثاني عشر

حد الردة

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى الردة، وبم تكون، وشروط صحة الحكم بها.
- ٢) أن يوضح الطالب أو الطالبة حد الردة، والحكمة من تشريعه، ومسقطاته.
- ٣) أن يذكر الطالب أو الطالبة الأحكام المترتبة على الردة، ودور أفراد الأمة تجاه المرتد.
- ٤) أن يوضح الطالب أو الطالبة الفرق بين العاصي والمرتد.

عناصر الدرس :

(١) أخرجه البخاري وغيره عن أبي هريرة.
(٢) أخرجه البخاري ومسلم عن عائشة (رضي الله عنها).
(٣) أخرجه أبو داود وغيره عن ابن عمر بسند صحيح.
(٤) أخرجه البخاري عن عبادة بن الصامت.

- (١) نعم الله تعالى على الإنسان لا تعدّ ولا تحصى، وأعظم نعمة امتن الله بها على عباده هي نعمة الإسلام.
- (٢) رغم أن الإسلام لم يُكره أحداً على اعتناقه، إلا أنه لم يتساهل مع العابثين الذين يدخلون فيه، ثم يفارقونه، وذلك للحفاظ على مكانة الدين وقُدسيّته.
- (٣) من رفض الإسلام جملةً، أو اقتترف أحد نواقض الإسلام، فإنه يستتاب ثلاثة أيام فإن تاب وإلا قتل.
- (٤) الإسلام منهج كامل للحياة، ونظام شامل لكل ما يحتاجه البشر، وقد جاء موافقاً للعقل والفطرة، وبه تتحقق السعادة في الدنيا والآخرة، فمن تركه بعد أن علمه فقد انحط إلى أسفل الدرجات.
- (٥) جعل الله تعالى عقوبة المرتد القتل لتناسب جريمته، ولتكون إجراءً وقائياً ضد من يستهزئ بالدين ويتخذ مهزلةً، ولولا هذه العقوبة لانتشرت الفوضى وساد القلق في المجتمع، مما يؤدي إلى تصدّعه وانهيائه.
- (٦) تكون الردة بالقول، (مثل: سبّ الله، أو سبّ رسوله، أو سبّ الدّين) أو بالفعل، (مثل: وضع المصحف في القاذورات، أو نصرّة الكفار على المسلمين) أو بالاعتقاد، (مثل: ادعاء النبوة، أو إنكار ما علّم من الدّين بالضرورة، أو تحليل الحرام أو تحريم الحلال).
- (٧) يترتب على ردّة المسلم عقوبات دنيوية، وعقوبات أخروية.
- (٨) لا يجوز الحكم على المسلم بالردة إلا إذا تحققت شروط صحة الحكم.
- (٩) تكفير المسلم والحكم عليه بالردة أمر خطير، ولذلك يجب على المسلم أن يتجنّب، فما أصيبت الأمة بالفتن والفرقة والضعف والخذلان إلا بسبب انخراط بعض أفرادها في هذا المأزق وخصوصاً الشباب.
- (١٠) يسقط حد الردة بالتوبة، والإقرار بالرجوع عما كان سبباً في ردّته.
- (١١) يجب التفريق بين المعصية التي لا يسلم منها أحد، والكفر الذي يحكم برّدّة صاحبه إن لم يتب منه، فليحذر المسلم من أن يكفر أخاه بسبب المعصية ما دام غير مُستحلّ لها.

نصحتني إلى الشباب :

■ [يا فذات أكبادنا... يا مستقبل الأمة المشرق - إن شاء الله- اجعلوا حبيينا المصطفى (s) قُدوتكم ونور طريقكم، استقيموا على هديه ومنهجه، في عبادته وعقيدته وأخلاقه وسلوكه، وكونوا صورة حسنة لديننا الإسلامي، واحذروا الإفراط والتفريط، وعليكم بالمنهج الوسط، واجتمعوا حول رموز الأمة وعلمائها ومفكراتها تنجوا من السقوط في مُنزلق التكفير، وتسيروا على منهج العليم الخبير، وتُحققوا أمل الأمة ومستقبلها المُستنير].

سئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س١ / ما معنى الردّة؟ وما المقصود بالمرتد؟
 ج١ / الردّة : هي الرجوع عن دين الإسلام إلى الكفر.
 *المرتد: هو المسلم البالغ العاقل الخارج عن دين الإسلام إلى الكفر باختياره دون إكراه.
- س٢ / ما حكم المرتد في الدنيا مع ذكر الدليل؟
 ج٢ / حكم المرتد في الدنيا : يستتاب ثلاثة أيام، يُراجع فيها ويُنصح فإن تاب، وإلا قُتل.
 ■ الدليل : قوله (s) : [من بَدّل دينه فاقتلوه]^(١).
- س٣ / وضح الحكمة من تشريع حد الردّة.
 ج٣ / الحكمة من تشريع حد الردّة تتبلور في الآتي :
- (١) الحفاظ على الدين، ومنع الفتنة التي تنشأ من اتخاذ العقيدة مجالاً للعبث.
 (٢) إجراء وقائي، كي لا يتخذ الدين مهزلة يدخل فيه الإنسان متى شاء ويخرج منه متى شاء استخفافاً بالله تعالى وبرسول الله (s) وبالمجتمع الإسلامي كله.
 (٣) الحفاظ على المجتمع المسلم وضمّان وحدته، والقضاء على كل من تُسوّل له نفسه تفكيك هذه الوحدة بإثارة عوامل الهدم في عقيدته.
 (٤) لولا هذه العقوبة، لعمت الفوضى في المجتمع، وساد القلق والاضطراب في تفكيره وسلوكه، وسقطت معالم حضارته، فيحصل التصدع والانهياء.
- س٤ / بم تكون الردّة؟

(١) أخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس.

- ج٤/ تكون الردّة : بالقول أو الفعل أو الاعتقاد وذلك بالوقوع في أحد الأمور الآتية:
- ١- إنكار ما عُلم من الدّين بالضرورة، مثل إنكار البعث أو النبوة، أو فرضية الصلاة.
 - ٢- محبة الكافرين واتخاذهم أولياء ينصرهم على المسلمين.
 - ٣- الحكم بغير ما أنزل الله، واعتقاد أن حكم البشر أفضل من حكم الله.
 - ٤- الاستهزاء بالله، أو رسوله، أو آية من القرآن، أو حكم من أحكام الدّين المعلومة.
 - ٥- ادّعاء النبوة.

- ٦- القيام بعمل من أعمال الكفر كالقاء المصحف في القاذورات.
 - ٧- ارتكاب المحرم مع اعتقاد حله، كشرب الخمر مع اعتقاد أنه حلال.
- س٥/ اشرح ما يترتب على الردّة.
- ج٥/ يترتب على الردّة : أمور عاجلة في الدنيا، وأمور آجلة في الآخرة :

(أ) الأمور العاجلة في الدنيا :

- ١- فسخ عقد الزوجية، ويُفَرَّق بينهما.
- ٢- لا تُحِلّ ذبيحته لكفره.
- ٣- لا يُغَسَّل، ولا يُكْفَن، ولا يُصَلَّى عليه، ولا يُدْفَن في مقابر المسلمين.
- ٤- لا ولاية له على أبنائه وبناته الصغار.

(ب) الأمور الآجلة في الآخرة :

١. تُحيط كل أعماله الصالحة التي عملها قبل رُدّته.
٢. يستحق العذاب الشديد في الآخرة، ويُخَلد في نار جهنم.

س٦/ عدد شروط صحة الحكم بالردّة.

ج٦/ شروط صحة الحكم بالردّة هي :

- ١) التكليف (بالغاً / عاقلاً): فلا يحكم برّدّة المجنون أو الصبي.
- ٢) الاختيار: فلا يُحكم برّدّة المُكره.
- ٣) صدور حكم بالردّة من محكمة مُعتبرة.

س٧/ وضح دور أفراد الأمة تجاه المرتد.

ج٧/ دور أفراد الأمة تجاه المرتد يتمثل في الآتي :

١. النصيح له ودعوته إلى التوبة، فإن أصرّ رفع أمره إلى القضاء.
٢. نقد أفكاره وتحذير المجتمع منها، دون الحكم بتكفيره حتى يصدر حكم القاضي.

س٨/ ما مسقطات حد الردّة؟

ج٨/ مسقطات حد الردّة هي :

- ١) التوبة، بالنطق بالشهادتين، والإقرار بما أنكره.
- ٢) إثبات عدم تعمده.
- ٣) الجنون قبل إقامة الحدّ عليه.

س٩/ ما الفرق بين المرتد والعاصي؟

ج٩/ الفرق بين المرتد والعاصي :

- **المُرتدّ** : يَجِد ما عُلم من الدّين بالضرورة، أو يُنكر ما نصّ الشارع على حُرّمته، أو يُحرّم ما لم يُحرّمه الله ورسوله.
- **العاصي** : يقع في المعصية بسبب غفلته أو ضعف إيمانه، لكنه إذا ذكّر أو ذُكّر عاد إلى الله وندم على ما وقع منه، وإن استمر على معصيته وهو مُعترف بها غير مُستحلّ لها فهو مسلم عاصي.

س١٠/ علل لما يأتي :

- (أ) من أُجبر على النطق بالكفر لا يُعدّ مرتدّاً.
 - (ب) لا يُعدّ من ارتكب كبيرة مرتدّاً.
 - (ج) فتنة المسلم في دينه أكبر من القتل.
 - (د) فرض الإسلام عقوبة صارمة وشديدة على المرتد.
- ج١٠/ (أ) من أُجبر على النطق بالكفر لا يُعدّ مرتدّاً : لأنه مُكره، والاختيار شرط لصحة الحكم،

قال تعالى: ﴿..... إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ.....﴾ [النحل].

- (ب) لا يُعدّ من ارتكب كبيرة مرتدّاً : لأنها معصية، ولا يجوز تكفير المسلم بالمعصية.
- (ج) فتنة المسلم في دينه أكبر من القتل : لأنه اتخاذ أهم مكونات المجتمع وهي العقيدة مجالاً للعبث.

د) فرض الإسلام عقوبة صارمة وشديدة على المرتد : ليبقي للدين قُدسِيَّته ومكانته فلا يَعبَثُ به العابثون.

س ١١ / بين الحكم فيما يأتي :

أ) رجل أنكر نبوة محمد (s).

ب) رجل ادعى أنه نبي يوحى إليه.

ج) شخص استهزأ بالصلاة.

د) شخص يشرب الخمر.

ج ١١ / أ) رجل أنكر نبوة محمد (s) : حُكمه: مرتد، يُستتاب ثلاثة أيام، فإن تاب وإلا قتل.
ب) رجل ادعى أنه نبي يوحى إليه : حُكمه: كاذب مرتد، يُستتاب ثلاثة أيام، فإن تاب وإلا قتل.
ج) شخص استهزأ بالصلاة : حُكمه: مرتد، يُستتاب ثلاثة أيام، فإن تاب وإلا قتل.
د) شخص يشرب الخمر : حُكمه: مسلم عاصي، يُقام عليه حدّ شرب الخمر.

س ١٢ / وضح الدلالة فيما يأتي :

(أ) قال تعالى: ﴿..... وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ.....﴾ [البقرة].

(ب) قال تعالى: ﴿..... إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ.....﴾ [النحل].

(ج) قال تعالى: ﴿..... وَمَنْ يَزِدْكُمْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ

فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة].

(د) قال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ

مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل

عمران].

(هـ) قال تعالى: ﴿....قُلْ أِبَالَهُمْ وَعَاقِبَةُ أُولَئِكَ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ () لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ

إِيمَانِكُمْ.....﴾ [التوبة].

(و) قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ

عَلِيمًا﴾ [الأحزاب].

ج ١٢ / أ) تدل الآية الكريمة : على أن فتنة المسلم في دينه أكبر من القتل

ب) تدل الآية الكريمة : على أن من أكرهه على الكفر لا يكون مرتدًا.

ج) تدل الآية الكريمة : على أن المرتد تحبط أعماله الصالحة التي عملها قبل ارتداده، وإذا

مات على رذته، يستحق الخلود في النار في الآخرة.

د) تدل الآية الكريمة : على أن من أحب الكافرين واتخذهم أولياء ينصرهم على المسلمين

فهو مرتد.

هـ) تدل الآية الكريمة : على أن الاستهزاء بالله أو برسوله أو بأية من القرآن أو بحكم من

الأحكام الشرعية فهو مرتد.

و) تدل الآية الكريمة : على أن محمداً (s) هو خاتم الأنبياء والمرسلين ومن ادعى النبوة

بعده فهو كاذب مرتد.

حدّ السرقة

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى السرقة، وحكمها.
- ٢) أن يوضح الطالب أو الطالبة عقوبة السارق، وشروط إقامتها عليه.
- ٣) أن يبين الطالب أو الطالبة الحكمة من تشريع حدّ السرقة.
- ٤) أن يذكر الطالب أو الطالبة مُسَقِّطَات حدّ السرقة.

عناصر الدرس :

- ١) حرص الإسلام على تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع، وجعل لأموال الناس وممتلكاتهم حُرمة، وشرع عقوبات لمن يأخذها دون وجه حق.
- ٢) من أجل الحفاظ على أموال الناس حرّم الله السرقة، وقطع الطريق، وجعل لهما عقوبة شديدة في الدنيا والآخرة، كما حرّم الرّشوة، والعَصَب، والنَّهْب، وغيرها.
- ٣) عقوبة السرقة قطع يد السارق اليمنى عند تحقق الشروط في السارق، وبلوغ المال المسروق ربع دينار فصاعداً (وزن الدينار الإسلامي: ٤.٢٥ جم ذهب).
- ٤) لا يتعدّى على أموال الناس إلا أصحاب النفوس الخبيثة، والإيمان الضعيف، والغفلة عن الله وعقابه.
- ٥) لا يتم النظر في قضية السرقة إلا بعد مطالبة صاحب المال المسروق.
- ٦) يثبت حدّ السرقة بإقرار السارق على نفسه أو شهادة عدلّين.
- ٧) إذا اختلّ شرط من شروط إقامة الحدّ، يسقط الحدّ عن السارق، ويتم تعزيره.
- ٨) ردّ المال المسروق واجب، ولا يُسَقِّط الحدّ عن السارق، بل لا يُسَقِّط أحدهما الآخر.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١/ ما معنى السرقة؟ وما حكمها وعقوبتها مع ذكر الدليل؟
ج ١/ معنى السرقة: هي قيام شخص بأخذ مال غيره خفية في غير شبهة.
■ حكم السرقة: حرام، ومن كبائر الذنوب.
■ عقوبتها: قطع يد السارق اليماني، (من مفصل الكف).
■ الدليل من الكتاب: قوله تعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا

تَجَالاً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ [المائدة].

- الدليل من السنة: قوله (s): [لعن الله السارق يسرق البيضة فَنُقِطِعَ يده، ويسرق الحبل فَنُقِطِعَ يده]^(١)
س ٢/ اذكر شروط إقامة حد السرقة.
ج ٢/ شروط إقامة حد السرقة هي:

- ١- أن يكون السارق بالغاً عاقلاً مختاراً.
- ٢- أن يكون المال المسروق له قيمة، وبلغ نصاباً وهو رُبُع دينار فصاعداً.
- ٣- أن يؤخذ المال خفية من حُرْز كالخزينة، أو الدولاب أو غيرهما.
- ٤- أن يطالب صاحب المال المسروق بماله.
- ٥- انتفاء الشبهة.

٦- ثبوت السرقة باعتراف السارق على نفسه، أو شهادة عدلين.

س ٣/ من خلال دراستك لشروط حد السرقة أجب عما يأتي:

- أ) ما مقدار النصاب الذي يجب فيه الحد؟
 - ب) كم قدر النصاب في قانون الجرائم والعقوبات اليماني؟
 - ج) ما المقصود بالحُرْز؟
 - د) اذكر أمثلة للشبهة التي يسقط بها حد السرقة.
- ج ٣/ أ) مقدار النصاب الذي يجب فيه الحد: ما يُساوي ربع دينار فصاعداً.
ب) قدر النصاب في قانون الجرائم والعقوبات اليماني: نصف جنيه ذهب أبو ولد.
ج) المقصود بالحُرْز: كل ما كان في عُرْف الناس مكاناً لحفظ الأموال، مثل: الخزينة، الدولاب، الصندوق، زرائب الماشية، أحواش البيوت بالنسبة للسيارات.
د) أمثلة للشبهة التي تسقط الحد: أخذ الوالد من مال ولده والعكس، أو المرأة من مال زوجها، أو الأخ من مال أخيه بعد تقسيم الميراث ظناً منه أنه ظلمه، وغيرها.

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة.

س ٤ / متى يسقط الحد عن السارق؟

ج ٤ / يسقط الحد عن السارق بأحد الأمور الآتية:

- ١- عفو صاحب المال المسروق قبل الوصول إلى الحاكم.
- ٢- اختلال أي شرط من شروط إقامة الحد، كأن يكون السارق صبيّاً، أو مجنوناً أو مُكرهاً، أو يكون المال المسروق ليس له قيمة أو لم يبلغ النصاب.
- ٣- وجود شبهة مُعتبرة لدى السارق.
- ٤- إذا كانت السرقة في وقت قحطٍ أو مجاعة.

س ٥ / بَيِّنْ حُدْمَ كُلِّ مِمَّا يَلِي :

- (أ) شخص سرق مال والده .
 - (ب) امرأة سرقت من مال زوجها ما يزيد عن النصاب .
 - (ج) شخص سرق من جاره قطيعاً من الغنم .
 - (د) شخص سرق متجراً ثم أعاد كل ما أخذه لصاحبه .
- ج ٥ / (أ) شخص سرق مال والده : لا يُقام عليه الحد لوجود الشبهة.
- (ب) امرأة سرقت من مال زوجها ما يزيد على النصاب : لا يُقام عليها الحد لوجود الشبهة.
 - (ج) شخص سرق من جاره قطيعاً من الغنم : يُقام عليه الحد، لأنه بلغ النصاب.
 - (د) شخص سرق متجراً ثم أعاد كل ما أخذه لصاحبه : يُقام عليه الحد إذا وصل الأمر إلى الحاكم، لأن ردّ المال المسروق واجب ولا يُسقط الحدّ.

س ٦ / وضح دلالة النصوص الآتية :

(أ) قال تعالى: ﴿...جَزَاءُ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ...﴾ [المائدة].

(ب) قال تعالى: ﴿...وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِّن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ...﴾ [البقرة].

[البقرة].

(ج) قال (س): [تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغني من حد فقد وجب] ^(١).

(د) قال (س): [لعن الله السارق، يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده].

ج ٦ / (أ) تدل الآية الكريمة : على أن عقوبة السرقة قطع يد السارق أو السارقة، جزاءً لجريمتها وزيادة في التَّنْكِيلِ وَالرَّدْعِ.

(ب) تدل الآية الكريمة : على أن ثبوت الحقوق والحدود بشهادة رجلين مسلمين عدلين، أو بشهادة رجل وامرأتين.

(ج) يدل الحديث الشريف : على جواز العفو في الحدود إذا لم يصل الأمر إلى الحاكم، أما إذا وصل الأمر إلى الحاكم وجب إقامة الحد.

(د) يدل الحديث الشريف : على وجوب قطع يد السارق.

ملحوظة :

■ [ليس معنى الحديث أن من سرق بيضة أو حبل فُطعت يده، وإنما الأمر في سياق الزجر للسارق الحقيق الذي يسرق الشيء الحقيق الذي لا يستفيد منه كثيراً، فربما بلغ النصاب فتُقطع يده].

س ٧ / علل لما يأتي :

(أ) شرع الإسلام حدّ السرقة .

ج ٧ / (أ) شرع الإسلام حدّ السرقة : لحفظ أموال الناس وممتلكاتهم، ونشر الأمن والاستقرار في المجتمع، وازدهار التجارة ونمو الاقتصاد لأفراد المجتمع.

(ب) تُقطع اليد اليمنى للسارق : لأنها العضو المستخدم في السرقة عادة، فهي يدُ خائنة، وعضوٌ فاسد يجب بئزُهُ لیسلم الجسد.

ملحوظة :

(١) أخرجه أبو داود وغيره بسند حسن عن ابن عمرو.

■ [قال بعض العلماء : إن عاد للسرقة قُطعت رجله اليسرى، فإن عاد قطعت يده اليسرى، فإن عاد قطعت رجله اليمنى ثم يُحبس، وقال بعضهم تقطع يده اليمنى، ثم رجله اليسرى، ثم يحبس، وربما الصواب في الرأي الثاني والله أعلم].

الدرس الرابع عشر

حدّ الحِرَابَةِ

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- (١) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى الحِرَابَةِ، وحكمها، والحكمة من تشريع الحدّ فيها.
- (٢) أن يذكر الطالب أو الطالبة شروط إقامة حدّ الحِرَابَةِ.
- (٣) أن يبين الطالب أو الطالبة حالات الحِرَابَةِ أو قُطَاعِ الطَّرِيقِ مع ذكر حُكْمِ كل حالة.

عناصر الدرس :

- (١) حرص الإسلام على تحقيق الأمن في المجتمع الإسلامي، سواء داخل العُمران أو في طرق المواصلات البرية والبحرية والجوية.
- (٢) الحِرَابَةُ تُطَلَّقُ على كل فرد أو جماعة، يخرجون عن المجتمع ويُحَدِّثُونَ الفوضى ويُثِيرُونَ الرعب بالقتل، أو الاختطاف، أو سلب الأموال، أو انتهاك الأعراض.
- (٣) الحِرَابَةُ تُعْتَبَرُ من كبائر الذنوب، وأصحابها مُحَارِبُونَ لله ولرسوله وللمؤمنين.
- (٤) تنوّعت عقوبات الحِرَابَةِ على حسب حالة المحارِبين وجريمتهم.
- (٥) يَسْقُطُ حدّ الحِرَابَةِ بالتوبة، بشرط أن تكون التوبة قبل القبض على المُحَارِبِ، ولكن لا تسقط حقوق الناس من الأموال والدماء بالتوبة.
- (٦) شُرِعَتْ عقوبة الحِرَابَةِ وغلّظت لحماية المجتمع وضمان أمنه ووحدته.
- (٧) تتحول أي جريمة من الجرائم العادية مثل الزنا والسرقة والنهب إلى حِرَابَةٍ، إذا جاهر بها أصحابها، واعتمدوا على قوة السلاح وتخويف الناس.
- (٨) إذا أخذ الجاني المال خُفِيَةً فهو سرقة، وإذا اختطفه وهرب فهو نَهْبٌ، وإذا سيطر عليه مُجَاهِرَةً فهو غُصْبٌ، وإذا اعتمد على قوة السلاح وتخويف الناس فهو حِرَابَةٌ.
- (٩) اختلف العلماء في كلمة (أو) في الآية هل هي للتخيير أم للتنوع، والراجح أنها للتنوع على حسب جريمة المحارِبين.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

س ١ / بين مفهوم الحِرَابَةِ.
ج ١ / مفهوم الحِرَابَةِ : هي خروج فرد أو جماعة مسلحة في بلاد الإسلام، لإحداث الفوضى، أو سفك الدماء، أو سلب الأموال، أو هتك الأعراض، وإهلاك الحرث والنسل، وبت الرعب بين الناس، اعتماداً على القوة، وتحديداً للدين والأخلاق والنظام والقانون.

س ٢ / ما حكم الحِرَابَةِ؟

ج ٢ / حكم الحِرَابَةِ: حرام وهي من أكبر الكبائر، ولذلك وصف الله مرتكبيها بأنهم محاربون لله ولرسوله وساعون في الأرض فساداً، وتتنوع العقوبة فيها على حسب الجريمة:

- ١ - القتل.
- ٢ - القتل والصلب.
- ٣ - قطع اليد اليمنى والرجل اليسرى.
- ٤ - النفي أو الحبس.
- ٥ - سقوط الحد بالتوبة قبل القبض عليه.

س ٣ / علل لما يأتي:

- (أ) لا يُقام حد الحِرَابَةِ على من تاب قبل أن يُقبض عليه.
 - (ب) تَنَوُّع حد الحِرَابَةِ بحسب الفعل المرتكب من المحاربين.
 - (ج) شِدَّة الإسلام في عقوبة المحاربين.
 - (د) نفي المحارب يُعتبر إضعافاً لقوته.
 - (هـ) من شروط الحِرَابَةِ وجود السلاح مع المحاربين.
 - (و) قطع يد المحارب ورجله، إذا أثار الرعب وأخذ المال.
- ج ٣ / (أ) لا يُقام حد الحِرَابَةِ على من تاب قبل أن يُقبض عليه : لقوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا

مِن قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة].

(ب) تَنَوُّع حد الحِرَابَةِ بحسب الفعل المرتكب من المحاربين: لأن جريمتهم وإفسادهم مُتفاوت، فَتَنَوُّع الجريمة أدَّى إلى تَنَوُّع العقوبة، وهذا من عدل الشريعة الإسلامية ورحمتها حتى بالمجرمين.

(ج) شِدَّة الإسلام في عقوبة المحاربين : لما يترتب على هذه الجريمة البشعة من أضرار دينية ونفسية واجتماعية واقتصادية على الفرد والمجتمع، ولما تحدثه من اختلال الأمن، واضطراب الحياة، وتأثير على معاش الناس وأرزاقهم.

(د) نفي المحارب يُعتبر إضعافاً لقوته : لأنه سوف يبتعد عن البيئة والأشخاص الذين يتقوى بهم على إرهاب الناس.

(هـ) من شروط الحِرَابَةِ وجود السلاح مع المحاربين : لأن قوتهم تعتمد عليه في الحِرَابَةِ.
(و) قطع يد المحارب ورجله، إذا أثار الرعب وأخذ المال : لاستئصال سبب الفساد وأهم الأعضاء المستخدمة لذلك.

س ٤ / وضح شروط الحِرَابَةِ.

ج ٤ / شروط الحِرَابَةِ هي :

- ١ - التكليف بأن يكون المحارب بالغاً عاقلًا.
- ٢ - وجود السلاح.
- ٣ - المُجاهرة.

س ٥ / وضح الحكم لكل مما يأتي:

- (أ) محاربون قتلوا ونهبوا المال.
- (ب) محاربون قتلوا ولم ينهبوا المال.
- (ج) محاربون نهبوا المال ولم يقتلوا.
- (د) محاربون أخافوا الناس وأرعبوهم دون قتل أو أخذ مال.
- (هـ) محاربون أعلنوا توبتهم قبل القبض عليهم.
- (و) محاربون أعلنوا توبتهم بعد القبض عليهم.

- ج/٥ (أ) محاربون قتلوا ونهبوا المال : فالحكم فيهم: القتل والصلب.
- ب) محاربون قتلوا ولم ينهبوا المال : فالحكم فيهم: القتل.
- ج) محاربون نهبوا المال ولم يقتلوا : فالحكم فيهم: قطع اليد اليمنى والرجل اليسرى.
- د) محاربون أخافوا الناس وأرعبوهم دون قتل أو أخذ مال: فالحكم فيهم: النفي أو الحبس.
- هـ) محاربون أعلنوا توبتهم قبل القبض عليهم : فالحكم فيهم: سقوط الحد عنهم ولا تسقط عنهم حقوق الناس من الأموال والدماء إلا بعفو أصحابها.
- و (محاربون أعلنوا توبتهم بعد القبض عليهم : فالحكم فيهم: يقام عليهم حدّ الحرّابة على حسب جريمتهم.

س ٦ / بين دلالة النصوص الآتية:

(أ) قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا
أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ
عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة].

(ب) قال (س) : [من حمل علينا السلاح فليس مِنَّا]^(١).
ج ٦ / أ- تدل الآية الكريمة: على عقوبة المحاربين، وتغليظها، وتنوعها على حسب جريمتهم،
حرصاً على تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمع، وتأمين طرق المواصلات.
ب - يدل الحديث الشريف : على أن من ارتكب جريمة الحرابة وحمل السلاح على
المسلمين ليس له شرف الانتساب إلى جماعة المسلمين، وقد ارتكب أكبر الكبائر.

ملحوظة:

■ [جملة (ليس مِنَّا) في الأحاديث النبوية ليس معناها تكفير من يفعل ذلك، بل هي على
سبيل الزجر والتحذير، وإشارة إلى أن صاحب هذه الجريمة قد ارتكب كبيرة من
كبائر الذنوب، والمعنى أنه لا يستحق شرف الانتساب إلى جماعة المسلمين لأنه أعلن
الحرب عليها، وجلب لها الشر والفساد، ولذلك نجد أن جملة (ليس مِنَّا) ذكرها
الرسول (س) كثيراً في جرائم الاعتداء وجلب الفساد مثل: (من غشنا فليس مِنَّا)،
(ليس مِنَّا من غير منار الأرض) ، (ليس مِنَّا من لم يُجَلِّ كبيرنا، ويرحم صغيرنا،
ويعرف لعالمنا حقه) ، (ليس مِنَّا من ضلل الأعمى) ، (ليس مِنَّا من تشبه بغيرنا) ...
وغيرها كثير .]

الدرس الخامس عشر

حدُّ الزَّنا

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يذكر الطالب أو الطالبة معنى الزنا، وحكمه.
- ٢) أن يبين الطالب أو الطالبة حدَّ الزنا، وما يثبت به، وشروط إقامته.
- ٣) أن يوضح الطالب أو الطالبة ما يسقط به حدُّ الزنا.

عناصر الدرس :

- ١) وضع الإسلام عقوبة لجريمة الزنا من أجل صيانة الأسرة، وحماية المجتمع.
- ٢) حرَّم الإسلام الزنا تحريماً شديداً من أول الدعوة، كما حرَّم الأسباب التي تؤدي إليه، لأن
الإسلام إذا حرَّم شيئاً حرَّم أسبابه ودواعيه.
- ٣) يثبت حدُّ الزنا بالإقرار أو شهادة أربعة شهود عدول.
- ٤) حدَّد الإسلام شروطاً للشهادة على الزنا حتى لا يُتهم بريء بهذه الجريمة المنكرة، التي
تُشوِّه سمعته، وتُسقط عدالته ومكانته الاجتماعية.
- ٥) يُشترط لإقامة حد الزنا أن يكون الجاني بالغاً عاقلاً، مختاراً، عالماً بالتحريم، مع ثبوت
الجريمة عليه بالبيِّنة.

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن ابن عمر.

- ٦) عقوبة الزاني المُحصن : الرجم حتى الموت، أما غير المحصن فعقوبته: الجلد مائة والنفي أو الحبس لمدة عام.
- ٧) يسقط حدّ الزنا : برجوع الجاني عن إقراره، أو رجوع الشهود عن شهادتهم قبل تنفيذ الحكم، أو امتناعهم أو أحدهم عن الرجم.
- ٨) عقوبة العبد أو الأمة إذا زنيا: الجلد خمسون جلدة سواء أُحصنا أم لا، وليس عليهما رجم.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١ / بين معنى الزنا.
- ج ١ / الزنا : هو الوطء الواقع بين رجل وامرأة بدون عقد نكاح أو شبهة.
- س ٢ / اشرح ما يثبت به حد الزنا.
- ج ٢ / يثبت حد الزنا بأحد طريقتين هما :
- (أ) الإقرار: وهو اعتراف الزاني بأنه زنى، ويستمر على اعترافه حتى يُقام عليه الحد.
- (ب) الشهادة : بأن يشهد على الزاني أربعة شهود مسلمون مُكلفون عُدول بأنه زنى، ولا يختلفون في شيء من شهادتهم، وأن يكونوا ذكوراً.
- س ٣ / اذكر شروط إقامة حد الزنا.
- ج ٣ / شروط إقامة حد الزنا هي :
- ١- أن يكون الزاني مُكفأً (بالغاً عاقلاً) فلا يُقام الحد على الصبي أو المجنون.
- ٢- أن يكون الزاني مختاراً، فلا يُقام الحد على المُكره.
- ٣- العلم بالتحريم.
- ٤- ثبوت جريمة الزنا بالإقرار أو الشهادة.
- س ٤ / من رحمة الشريعة الإسلامية وشمولها وكمالها تنوع عقوبة الزنا على حسب حال الزاني. فما أنواع هذه العقوبة؟
- ج ٤ / أنواع عقوبة الزنا :
- [أ] البكر (غير المُحصن): الجلد مائة جلدة، والنفي أو الحبس لمدة عام.
- [ب] المُحصن : الرجم حتى الموت.
- [ج] العبد أو الأمة : نصف العقوبة، خمسون جلدة سواء كانا بكرين أو مُحصنين وليس عليهما رجم.
- *فإن كان أحدهما بكرًا والآخر مُحصناً : كان الجلد والنفي على البكر، والرجم على المُحصن كل بحسب حالة، وكذلك إن كان أحدهما حرًا والآخر رقيقاً.
- س ٥ / عرف المُحصن والمُحصنة.
- ج ٥ / * المُحصن : هو المتزوج بعقد صحيح، وقد دخل على زوجته بالجماع.
- * المُحصنة : هي المتزوجة بعقد صحيح، وقد دخل عليها زوجها بالجماع.
- س ٦ / متى يسقط حد الزنا؟
- ج ٦ / يسقط حد الزنا بأحد الأسباب الآتية:
- ١- رجوع المُقرّر بالزنا عن إقراره قبل إقامة الحدّ عليه.
- ٢- رجوع الشهود أو أحدهم عن الشهادة قبل إقامة الحدّ.
- ٣- امتناع الشهود أو أحدهم عن الرجم بعد الحكم. (لأن الشهود هم أول من يرجم).
- ٤- بالشبهات، أو عدم اكتمال الشروط.
- س ٧ / اشرح العبارة التالية : (انزأوا الحدود بالشبهات).
- ج ٧ / المقصود بهذه العبارة : أنه يجب على الحكام وولاة الأموة التثبت من المتهم، ودفع الحدّ عنه ما وجدوا إلى ذلك سبيلاً، بل ومساعدته في ذلك بتلقينه ما يدفع به الحدّ عن نفسه، فإن أخطأ الحاكم في العفو خير له من أن يخطئ في العقوبة.
- س ٨ / وضح دلالة كل نص مما يأتي :
- (أ) قال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ...﴾ [النور].
- (ب) قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِيَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء].
- (ج) قال تعالى: ﴿..... فَإِذَا أَحْصَيْنَ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النساء].
- (د) قال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نَسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ...﴾ [النساء].

- هـ) قال (س): [لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن]^(١).
- ج ٨/ أ) تدل الآية الكريمة: على حدّ الزاني والزانية البكرين، وهو الجلد مائة جلدة.
 ب) تدل الآية الكريمة: على حرمة الزنا، والنهي عن الاقتراب من أسبابه.
 ج) تدل الآية الكريمة: على أن عقوبة الزنا في حق العبد أو الأمة نصف عقوبة الحرّ.
 د) تدل الآية الكريمة: على أن الشهود في الزنا أربعة من الرجال المسلمين.
 هـ) يدل الحديث الشريف: على أن الزنا سلوكٌ مُجانبٌ للإيمان وأن المسلم وقت ارتكابه لجريمة الزنا يكون في حالة بُعد عن حقيقة الإيمان.
- س ٩/ ما الأحكام التي تُجرى على الزاني المحصن بعد موته بالرجم؟
 ج ٩/ الأحكام التي تُجرى على الزاني المحصن بعد موته بالرجم: يُعامل معاملة المسلمين حيث يُغسَلُ وَيُكْفَنُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْفَنُ في مقابر المسلمين، ويُدعى له بالمغفرة والرحمة.
- س ١٠/ بَيِّنَ الحكم في كل مما يأتي:
 أ) زنى مجنون بامرأة.
 ب) زنى رجل مُحصن بامرأة بِكْر.
 ج) زنى رجل بامرأة اغتصاباً.
 د) أقر شخص بالزنا وقبل إقامة الحدّ تراجع عن إقراره.
- ج ١٠/ أ) زنى مجنون بامرأة: يسقط الحد عن الزاني المجنون، ويُقام الحدّ على المرأة الزانية.
 ب) زنى رجل مُحصن بامرأة بِكْر: يُرجم الرجل المحصن، وتُجلد المرأة البكر.
 ج) زنى رجل بامرأة اغتصاباً: يُقام الحدّ على الرجل، ويسقط عن المرأة لأنها مُكرهة.
 د) أقر شخص بالزنا وقبل إقامة الحدّ تراجع عن إقراره: يسقط عنه الحدّ.
- س ١١/ علل لما يأتي:
 أ - اشتراط أربعة شهود في جريمة الزنا.
 ب - شهود مجموعة من المؤمنين إقامة حدّ الزنا.
 ج- لا بد أن يُصرّح الشاهد على الزنى بالمعينة.
- ج ١١/ أ- اشتراط أربعة شهود في جريمة الزنا: للتشديد في إثبات هذه الجريمة، وسدّ الطريق على الذين يتهمون الأبرياء بغير حق ويُشوهون سمعتهم.
 ب- شهود مجموعة من المؤمنين إقامة حدّ الزنا: لكي تكون العقوبة عبرة للآخرين، وتأديباً للجاني، فتكون أكثر نفعاً وأبلغ رَدْعاً.
 ج- لا بد أن يصرح الشاهد على الزنى بالمعينة: لكي يتأكد من حقيقة الزنا دون شك أو شُبْهة.

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة.

حدّ القذف

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة معنى القذف، وحكمه.
- ٢) أن يبين الطالب أو الطالبة عقوبة القذف في الدنيا والآخرة، وشروط إقامة حدّ القذف.
- ٣) أن يوضح الطالب أو الطالبة حكم قذف الرجل لزوجته وما يترتب عليه من اللعان.
- ٤) أن يذكر الطالب أو الطالبة مسقطات حدّ القذف.

عناصر الدرس :

- ١) شرعت عقوبة القذف لحماية أعراض الناس، وصيانة كرامتهم، وسدّ الأبواب، أمام المنافقين وضعاف الإيمان من أن ينالوا من المؤمنين الأطهار.
- ٢) القذف هو اتهام شخص لآخر بالزنا بدون بينة، ويكون باللفظ الصريح أو بالكناية والتعريض والتلميح.
- ٣) القذف من الكبائر ويوجب لصاحبه العقاب في الآخرة إن لم يتب منه.
- ٤) لا يُقام حدّ القذف على القاذف إلا إذا تحققت الشروط في القاذف والمقذوف.
- ٥) شروط إقامة حدّ القذف ثلاثة أنواع: **شروط في القاذف** : [بأن يكون بالغاً عاقلاً مختاراً عاجزاً على الإتيان ببينة]، **وشروط في المقذوف** : [بأن يكون مسلماً بالغاً عاقلاً عفيفاً معلوماً وقد تقدم بطلب إقامة الحدّ على القاذف]، **وشروط في كلمة القذف** : [بأن تكون باللفظ الصريح، أو بالتلميح الظاهر الذي يحتمل القذف بشواهدة].
- ٦) حدّ القذف وعقوبته الدنيوية : الجلد ثمانون جلدة، وردّ شهادته، والحكم بفسقه.
- ٧) إذا تاب القاذف سقط عنه حكم الفسق، وتقبل شهادته، ويصبح فرداً صالحاً يتمتع بجميع الحقوق في المجتمع.
- ٨) إذا اتهم الرجل زوجته بالزنا أو نفى ولدها وأنكرت المرأة دعواه، يكون حكم اللعان فيحلف الرجل على إثبات دعواه، وتحلف المرأة لتدافع عن نفسها، ثم يُفرّق بينهما الحاكم.
- ٩) إذا اتهم الرجل زوجته ثم تراجع أقيم عليه حدّ القذف، وإن اعترفت المرأة أقيم عليها حدّ الزنا، وإذا أصرّ كل واحد منهما على قوله كان اللعان.
- ١٠) إذا تفرق الزوجان باللعان يحرم كل منهما على الآخر، فلا يجتمعان بنكاح بعد ذلك أبداً.
- ١١) يسقط حدّ القذف : إذا جاء القاذف بأربعة شهود، أو أقرّ المقذوف على نفسه، أو تراجع الشاهدان، أو فقد أحدهما أو كلاهما أهليته.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س١/ عرف القذف مع ذكر حكمه والدليل عليه.
- ج١/ القذف : هو اتهام شخص لآخر بالزنا وعجزه عن إثبات ما رماه به.
- حكمه : حرام، ومن كبائر الذنوب.
- الدليل من الكتاب : قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور].
- الدليل من السنة : قوله (s): [اجتنبوا السبع الموبقات]، وذكر منها [قذف المحصنات المؤمنات الغافلات]^(١).
- س٢/ بم يكون القذف؟
- ج٢/ يكون القذف : باللفظ الصريح، مثل: (يا زان أو يا زنية)، أو بالتلميح والتعريض الذي يحتمل القذف وغيره، مثل: (يا فاجر أو يا فاجرة).
- س٣/ ما معنى التعريض أو التلميح بالقذف؟ وما حكمه؟
- ج٣/ حكمه : إن تأكد التعريض أو التلميح بالقذف هو الذي يحتمل القذف وغيره، للقاضي أنه أراد القذف أقيم عليه الحدّ، وإن أراد غير ذلك قام القاضي بتعزيره.

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة.

س ٤ / فصل القول في شروط إقامة حد القذف.

ج ٤ / شروط إقامة حد القذف :

(أ) شروط متعلقة بالقاذف وهي :

١- أن يكون بالغاً، عاقلاً، مختاراً، فلا يُقام الحدّ على الصبي أو المجنون أو المُكْرَه.

٢- أن يعجز عن الإتيان ببيّنة على دعواه.

٣- أن يرفض المُلاعنة إن كان زوجاً.

(ب) شروط في المقذوف وهي :

١- أن يكون بالغاً، عاقلاً، مسلماً، عفيفاً.

٢- أن يُطالب بإقامة الحدّ على القاذف.

٣- أن يكون معلوماً مُعيّناً من قبل القاذف.

س ٥ / وضع عقوبة القاذف بالتفصيل.

ج ٥ / عقوبة القاذف، عقوبتان :

(أ) عقوبة في الدنيا وتتمثل في الآتي :

١ - جلده ثمانين جلدة.

٢ - لا تُقبل شهادته.

٣ - الحكم بفسقه، وتسقط عدالته.

(ب) عقوبة في الآخرة وتتمثل في : اللعنة والطرده من رحمة الله.

س ٦ / عرف اللعان. وماذا يترتب عليه؟

ج ٦ / اللعان : هو أن يتهم الرجل زوجته بالزنا أو ينفي نسب حملها أو ولدها إليه.

■ يترتب على اللعان : التفريق بين الزوجين، وحرمة أحدهما على الآخر، ولا يستحق

كلاً منهما شيئاً من العقوبة، وأحكام أخرى بخصوص الولد والحقوق المالية، (فلا

يُنسب الولد إليه، ولا يسقط عنه صداق المرأة، وليس للمرأة حق النفقة أو السكن).

س ٧ / اذكر مُسقطات حدّ القذف.

ج ٧ / يسقط حدّ القذف بأحد الأسباب الآتية :

١ - إذا جاء القاذف بأربعة شهود يشهدون على صدق دَعْوَاه.

٢ - إذا أقر المقذوف على نفسه بالزنا.

٣ - إذا تراجع الشاهدان أو أحدهما عن الشهادة قبل تنفيذ الحدّ.

٤ - إذا فقد الشاهدان أو أحدهما أهليته قبل تنفيذ الحدّ.

س ٨ / علل لما يأتي :

(أ) لا تُقبل شهادة القاذف ويُعدّ من الفاسقين.

(ب) لا يُقام حدّ القذف على الزوج إذا أصرّ على دَعْوَاه.

ج ٨ / (أ) لا تُقبل شهادة القاذف ويُعدّ من الفاسقين : لأنه أصبح مجروح العدالة، مُتَّهماً بالكذب.

(ب) لا يُقام حدّ القذف على الزوج إذا أصرّ على دَعْوَاه : لأن هذه الحالة فيها حكم اللعان.

س ٩ / بين حكم كل مما يأتي :

(أ) شخص اتَّهم جاره بالزنا وسكت عنه.

(ب) شخص اتَّهم زوجته بالزنا وأنكرت ذلك.

(ج) شخص قال لزميله في العمل: يا فاجر.

(د) رجل اتَّهم زوجته ثم تراجع عن دَعْوَاه.

(هـ) تَلَاعَنَ الزوجان وفرَّق بينهما، ثم أراد الرجل أن يسترجع المرأة بعد ذلك.

ج ٩ / (أ) شخص اتَّهم جاره بالزنا وسكت عنه: لا يُقام عليه الحد، لأن المقذوف لم يُطالب

بإقامة الحد.

- (ب) شخص اتهم زوجته بالزنا وأنكرت ذلك : يتم اللعان.
(ج) شخص قال لزميله في العمل يا فاجر : قَدَفْتُ بالتعريض أو التلميح ، فإن قصد به القذف أُقيم عليه الحد، وإن أراد غير ذلك لا يُقام عليه الحد، ويتم تعزيره.
(د) رجل اتهم زوجته ثم تراجع عن دَعْوَاهُ : يُقام عليه حدّ القذف.
(هـ) تَلَاعَنَ الزوجانَ وَفَرَّقَ بينهما، ثم أراد الرجل أن يسترجع المرأة بعد ذلك : لا يجوز له ذلك، وَيَحْرُمُ أن يجتمعا بنكاح أبدأ.

الدرس السابع عشر

عقوبة شارب الخمر

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يذكر الطالب أو الطالبة معنى الخمر، وأضرارها، وحكم شاربها، والتدرج في تحريمها.
- ٢) أن يبين الطالب أو الطالبة حد شارب الخمر، وشروط إقامته.
- ٣) أن يوضح الطالب أو الطالبة مسقطات حد شارب الخمر.
- ٤) أن يبين الطالب أو الطالبة المقصود بالمُخَدَّرَات، وحكم تعاطيها، وآثارها السلبية.

عناصر الدرس :

- ١) خلق الله الإنسان وكرمه على جميع المخلوقات بالعقل، وجعل العقل مناط التكليف بالأحكام والتشريعات، وأمره بالحفاظ عليه وتنميته واستخدامه في إقامة حياته كلها على ما يرضي الله، لتكون حياته كلها عبادة لله تعالى.
- ٢) حرّم الله ما يفسد العقل أو يعطله عن عمله الذي خلق له.
- ٣) الإنسان بدون العقل حيوان شيرير، وقاتل مُعتدي ظالم، وساقط في المنكرات والفواحش، وخائن مُفسد في الأرض.
- ٤) الخمر هي كل ما يخمر العقل من الأشربة، وهي أم الخبائث، ومن أكبر المحرمات، حيث تؤدي إلى كثير من الجرائم الأخرى.
- ٥) ليس التحريم في الخمر على شربها فقط، بل على كل مشاركة فيها بالتصنيع أو الحمل أو البيع أو الشراء أو غيرها.
- ٦) كان تحريم الخمر بالتدريج على ثلاثة مراحل، نظراً لأن العرب في الجاهلية كانوا مُولعين بشربها، والتفاخر بها في مجالسهم وأشعارهم.
- ٧) عندما نزل نص تحريم الخمر نهائياً استجاب الصحابة لذلك امتثالاً لأمر الله واستجابة لحكمة، وهذا من قوة إيمانهم، وصدق التزامهم.
- ٨) للخمر أضرار كثيرة تصيب الفرد والمجتمع في الدنيا والآخرة.
- ٩) حد شارب الخمر أربعون أو ثمانون جلدة، ويُقام الحد على شارب الخمر إذا كان بالغاً، عاقلاً، مختاراً، عالماً بالتحريم، وثبت عليه ذلك بالبيّنة.
- ١٠) يسقط حدّ شارب الخمر إذا اختلّ شرط من شروط إقامته.
- ١١) المخدرات هي كل ما يترتب على تعاطيها تأثير على العقل وتوازن الجسم، مثل الحشيشة والهيروين وما شابهها.
- ١٢) تعاطي المخدرات والاتجار بها مُحَرَّم، وأضرارها أشدّ وأخطر على الفرد والمجتمع من أضرار الخمر، وإن كانت جميعها خبيثة.

سؤال الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س ١/ بين معنى الخمر. مع ذكر حكم شربها والدليل عليه.
ج ١/ الخمر : هي اسم لكل ما خامر العقل وغطاه من أي نوع من الأشربة.
■ حكمه : حرام، ومن الكبائر.
■ الدليل من الكتاب : قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة].

■ الدليل من السنة : قوله (s): [كلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وكلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتَّبِ، لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ]⁽¹⁾.

س٢ / وضع مراحل تحريم الخمر.

ج٢ / حُرِّمَتِ الْخَمْرُ عَلَى ثَلَاثَةِ مَرَاهِلٍ :

أ) المرحلة الأولى: مُعِعُوا مِنْ أَنْ يَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَهُمْ سُكَارَى، مما أدى إلى التخفيف من شربها.
■ قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى... ﴾ [النساء].

ب) المرحلة الثانية: فلما بدأ التساؤل عنها، نزل بيان علة النهي لما فيها من الإثم والضرر.
■ قال تعالى: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا... ﴾ [البقرة].

ج) المرحلة الثالثة: فلما أصبحت النفوس مهيأة لترك الخمر نزل النص القاطع بالتحريم.
■ قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة].

* فقال الصحابة: (انتهينا انتهينا) وأهرقوا الخمر حتى ملئت بها شوارع المدينة.

س٣ / (للخمر أضرار وخيمة على الفرد والمجتمع) اشرح هذه العبارة.

ج٣ / للخمير أضرار وخيمة على الفرد والمجتمع :
أ) أضرار الخمر على الفرد : وتتمثل في الآتي :

- ١- تضر بالصحة وتوهن البدن.
- ٢- تضر بالخلايا العصبية، وتسبب الأمراض العصبية.
- ٣- تؤدي إلى تكليف الكبد.
- ٤- تؤدي إلى إهدار الوقت وضياع المال.
- ٥- تؤدي إلى الإجرام، والشقاء، والذل، والإفلاس، وسوء الأخلاق.

ب) أضرار الخمر على المجتمع : وتتمثل في الآتي :

- ١- غياب العقل يؤدي إلى تعطيل قوى الإنسان التي يمكن استغلالها لنفع الفرد والمجتمع.
- ٢- إضاعة الصلاة، وإيقاع العداوة والبغضاء، والصد عن الواجبات الدينية.
- ٣- تؤدي إلى كثرة الجرائم، وانتشار الفوضى، وضياع الثروات، وهدم المجتمعات، وخراب البيوت، وضياع الأولاد، وتحطم الاقتصاد، وخيانة الوطن، ونشر الفساد.

س٤ / وضع حدّ شارب الخمر، وما شروط إقامته؟

ج٤ / *حدّ شارب الخمر: ثمانون جلدة، أو أربعون جلدة والمعمول به في القانون اليمني: (ثمانون جلدة).

*شروط إقامة حدّ شارب الخمر هي :

- ١) أن يكون شارب الخمر مكلفاً (بالغاً، عاقلاً).
- ٢) أن يكون مختاراً غير مُكره.
- ٣) أن يكون عالماً بالتحريم، وعالماً أن ما شربه هو خمر مُسكر.
- ٤) ألا يكون مضطراً إلى شربه: (لعطش أو جوع وقد أشرف على الهلاك).
- ٥) ثبوت الحدّ بإقرار الشارب على نفسه، أو شهادة عدلين.

س٥ / ما مسقطات حدّ شارب الخمر؟

ج٥ / يسقط حدّ شارب الخمر في إحدى الحالات الآتية:

- ١- رجوع الشارب عن إقراره.
- ٢- رجوع الشاهدين أو أحدهما عن شهادته.
- ٣- إذا فقد الشهود أو أحدهما أهليته قبل إقامة الحدّ على الشارب.
- ٤- دعوى الإكراه أو الضرورة المحتملة.

س٦ / علل لما يأتي :

(1) أخرجه مسلم وأصحاب السنن عن ابن عمر.

- أ) شدّد الإسلام على تحريم الخمر والمسكرات. (ب) التدرج في تحريم الخمر. (ج) في تعاطي الخمر والمسكرات إثم كبير. (د) حفاظ الإسلام على العقل.
- ج ٦/ أ) شدّد الإسلام على تحريم الخمر والمسكرات : لأنها تُفسد العقل وتُعطله عن العمل، وهي أم الكبائر، تَحْرِم الإنسان من التمتع بعقل سليم.
- ب) التدرج في تحريم الخمر : لأن العرب في الجاهلية كانوا مُولعين بشربها، ومُدمنين عليها، ويتفاخرون بها في مجالسهم وأشعارهم، فجاء التدرج كأسلوب تربوي حكيم لعلاج ذلك.
- ج) في تعاطي الخمر والمسكرات إثم كبير : لما فيها من الأضرار والمفاسد المادية والدينية.
- د) حفاظ الإسلام على العقل : لأنه يهدف إلى بناء الشخصية المسلمة القوية في جسمها، ونفسها، وعقلها.
- س ٧/ أذكر بعض أنواع المخدرات، وما حكم تعاطيها والاتجار بها؟ وضح ما تقول.
- ج ٧/ * أشهر أنواع المخدرات : (الحشيش / الأفيون / الكوكايين / البنج / الهيروين).
- * حكم تعاطيها والاتجار بها : حرام، لأنها تفعل ما يفعله الخمر من السكر وغياب العقل، وفيها من الأضرار والمفاسد أكثر مما في الخمر.
- س ٨/ ما عقوبة تعاطي المخدرات؟ وما عقوبة تهريبها وترويجها والاتجار فيها؟
- ج ٨/ عقوبة تعاطيها عند أكثر أهل العلم : الجلد ثمانين أو أربعين جلدة.
- عقوبة تهريبها وترويجها والاتجار فيها: فلحاكم أن يُعاقب بما يُحقّق المصلحة للأمة، بالقتل، أو الجلد، أو الحبس أو الغرامة، وذلك للقضاء على الشرّ والفساد، والحفاظ على الأنفس والأعراض والعقول.
- س ٩/ ما العقوبة الأخروية لشارب الخمر؟
- ج ٩/ العقوبة الأخروية لشارب الخمر : يستحق العذاب، والحرمان من نعيم الجنة، إذا لم يتب منها قبل موته.

الدرس الثامن عشر

عقوبة قتل النفس

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة المراد بقتل النفس، وحكم ذلك.
- ٢) أن يميز الطالب أو الطالبة بين أنواع القتل، والعقوبة في كل نوع منها.
- ٣) أن يوضح الطالب أو الطالبة الحكمة من مشروعية القصاص وشروطه في القتل العمد.

عناصر الدرس :

- ١) كَرَّمَ اللهُ تعالى الإنسان وأعلى من شأنه ومكانته، وعظّم حرمة دمه وماله وعرضه.
- ٢) حذّر الإسلام من قتل النفس، فبيّن أن قتل نفس واحدة بغير حق ظلماً وعدواناً بمثابة قتل الناس جميعاً، وإحياءها بمثابة إحياء الناس جميعاً.
- ٣) القتل هو : إزهاق روح إنسان معصوم الدم، وهو حرام ومن أكبر الكبائر.
- ٤) القتل ثلاثة أنواع هي : (القتل العمد / وشبه العمد / والخطأ).
- ٥) عقوبة القتل العمد : القصاص أو الدية المُغلّظة ، أما شبه العمد فالعقوبة: الدية المُغلّظة والكفارة ، وأما الخطأ فالعقوبة: الدية المُخفّفة والكفارة.
- ٦) شرّع القصاص في القتل العمد : لردّ من أراد هذا الفعل الشنيع وزجره، وفيه صيانة لحياة القاتل والمقتول، وصيانة للمجتمع كله.

- ٧) لا يُنْفَذُ القصاص إلا في القتل العمد فقط، وبطلب من أولياء الدم جميعهم.
- ٨) القتل شبه العمد هو أن يقصد الجاني الضرب والإيذاء، ولم يقصد القتل، أما القتل الخطأ فلم يقصد لا القتل ولا الضرب.
- ٩) يثبت القتل بإقرار القاتل على نفسه، أو شهادة عدلين.
- ١٠) قتل النفس المُحرّمة: يدخل فيه المسلم، والمُستأمن سواء كان ذمياً أو مُعاهداً.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س١/ ما المراد بقتل النفس؟ وما حكم قتل النفس بغير حق. مع ذكر الدليل من القرآن والسنة؟
 ج١/ * المراد بقتل النفس: هو إزهاق روح إنسان معصوم الدم بإحدى وسائل القتل.
 ■ حكم قتل النفس بغير حق: حرام ومن أكبر الكبائر.
 ■ الدليل من الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ.....﴾ (١٥)

﴿[الأنعام].

- الدليل من السنة: قوله (س): [اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق....]^(١)
- س٢/ عدّد أنواع القتل، ثم أذكر التعريف لكل نوع منها، وعقوبة من ارتكبه.
 ج٢/ أنواع القتل ثلاثة وهي:

- ١- القتل العمد. ٢- القتل شبه العمد. ٣- القتل الخطأ.
- (أ) القتل العمد: هو قيام البالغ العاقل بإزهاق روح آدمي معصوم الدم، مستخدماً آلة من شأنها أن تقتل غالباً.
 □ عقوبة القتل العمد:

- القصاص بأن يُقتل به، أو الدية المُعْلَظَة، بأن تكون مُعَجَّلَة، ومن مال القاتل.
 (ب) القتل شبه العمد: وهو قصد الاعتداء على آدمي معصوم الدم بما لا يقتل غالباً، (كمن ضرب آخر بعصا غير غليظة فمات).
 □ عقوبة القتل شبه العمد:

- ١- وجوب الدية على العاقلة، ومُؤَجَّلَة على ثلاث سنوات، (والعاقلة هم قبيلة الرجل وعشيرته).
 ٢- وجوب الكفارة، وهي: عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين.
 (ج) القتل الخطأ: وهو أن يقوم الإنسان المكلف بعمل مباح، فيصيب آدمياً معصوماً فيقتله بدون قصد منه. (كما يحدث أثناء تنظيف السلاح، أو بسبب حوادث السيارات وغيرها).
 □ عقوبة القتل الخطأ:

- ١- وجوب الدية المُخَفَّفَة على العاقلة، ومُؤَجَّلَة على ثلاث سنوات.
 ٢- وجوب الكفارة، وهي: عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين.

- س٣/ اذكر بعض صور القتل العمد.
 ج٣/ صور القتل العمد: ما كان بالبندقية، أو المسدس، أو السكين، أو السيف، أو ما شبهها، وكذلك ما كان بعصا غليظة، أو حجر كبير، أو بالإحراق بالنار، أو الإغراق في البحر، أو بسقيه سماً، أو بخنقه بحبل أو غيره، أو بصدمته بالسيارة عمداً أو غير ذلك.

- س٤/ وضح الحكمة من القصاص.
 ج٤/ الحكمة من القصاص:
- ١- يمنع الناس ويزجرهم عن اقتراف هذه الجريمة.
 ٢- صيانة للمجتمع، وحفاظاً على حياة القاتل والمقتول معاً.
 ٣- يمنع أولياء الدم من ملاحقة الجاني بعيداً عن أعين الدولة، وبالتالي يتم القضاء على ظاهرة الثأر.

- س٥/ ما شروط استيفاء القصاص؟
 ج٥/ شروط استيفاء القصاص: (١) أن يكون وليُّ الدم بالغاً عاقلاً.
 (٢) اتفاق جميع أولياء الدم على استيفائه.

- س٦/ بم يثبت القتل؟
 ج٦/ يثبت القتل بإحدى طريقتين هما:
 أ - إقرار القاتل على نفسه.
 ب - شهادة عدلين.

(١) أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة.

س ١٧ / علل لما يأتي :

- (أ) لم يجعل الإسلام لدم أحد من الناس فضلاً على دم آخر.
(ب) في القصاص حياة للقاتل والمقتول على السواء.
ج ١٧ / أ) لم يجعل الإسلام لدم أحد من الناس فضلاً على دم آخر : لأن الإسلام نظر إلى القاتل على أنه بفعلته الشنعاء سلب القتل حياته، ويترك أطفاله، ورمل زوجته، وحرَم المجتمع من يد عاملة، وتحدي الإسلام والمجتمع وخرج على نظامه وقوانينه.
ب) في القصاص حياة للقاتل والمقتول على السواء : لأن القاتل إذا تبين أنه سيقتل قصاصاً بمن يقتل، كف عن القتل وارتدع حرصاً على حياته، فيكون في ذلك حياة له، ولمن أراد قتله.

س ١٨ / بين حكم كل مما يأتي :

- (أ) رجل يصطاد صيداً فوفعت الرصاصة في شخص فمات.
(ب) رجل رمى بشخص إلى وسط البحر فمات.
(ج) رجل قتل امرأة عمداً.
(د) رجل يسير بسيارته في الطريق فخرج أمامه شخص فصدمه فمات.
ج ١٨ / أ) رجل يصطاد صيداً فوفعت الرصاصة في شخص فمات، فالحكم : قتل خطأ، يجب عليه الدية المخففة (مؤجلة على العاقلة) والكفارة (عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين).
ب) رجل رمى بشخص إلى وسط البحر فمات، فالحكم : قتل عمد، يجب عليه القصاص، أو الدية المغلظة (معجلة، ومن مال القاتل).
ج) رجل قتل امرأة عمداً، فالحكم : قتل عمد، يجب عليه القصاص، أو نصف الدية المغلظة (معجلة، ومن مال القاتل).
د) رجل يسير بسيارته في الطريق فخرج أمامه شخص فصدمه فمات، فالحكم : قتل خطأ، يجب عليه الدية المخففة (مؤجلة على العاقلة) والكفارة (عتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين).

س ١٩ / بين دلالة النصوص الآتية :

- (أ) قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ..... ﴾ [البقرة].
(ب) قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً..... ﴾ [النساء].
ج ١٩ / أ) تدل الآية الكريمة : على وجوب القصاص في القتل العمد.
ب) تدل الآية الكريمة : على أن المؤمن لا يمكن أن يقدم على قتل أخيه إلا على سبيل الخطأ دون قصد منه لذلك، فالقتل العمد منافٍ للإيمان.

الدرس التاسع عشر

الجَنَايَاتِ وَالْأَرْشِ

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس :

- ١) أن يبين الطالب أو الطالبة مفهوم الأرش، والحكمة منه، وموجباته.
- ٢) أن يبين الطالب أو الطالبة أنواع الجنايات وما يجب فيها دية كاملة، وما يجب فيها أقل من دية.
- ٣) أن يوضح الطالب أو الطالبة الحكم عند تعدد الجنايات أو تعدد الجناة.
- ٤) أن يبين الطالب أو الطالبة أرش الجناية في حق المرأة.

عناصر الدرس :

- ١) خلق الله تعالى الإنسان في أحسن تقويم، وشرع الأحكام التي تحافظ على هيئته القويمة، ومن هذه الأحكام القصاص أو الأرش.
- ٢) يجب القصاص في الجنايات العمد، والأرش في الجنايات الخطأ، وكذلك في الجنايات العمد إذا تنازل المجني عليه أو أولياؤه عن القصاص إلى العوض.
- ٣) يجب الأرش من مال الجاني إذا كان الفعل عمداً، ومن مال العاقلة إذا كان الفعل خطأً، أو كان الجاني لا يملك مالاً.
- ٤) الأصل في الجنايات القصاص إلا إذا تنازل المجني عليه، أو تعذر القصاص، أو كانت الجناية من غير مكلف، أو كانت الجناية على سبيل الخطأ.
- ٥) من عفا عن حقه في القصاص والدية معاً، فقد نال الأجر والثواب عند الله تعالى.
- ٦) الجنايات فيما دون النفس قد تستحق دية كاملة كالأنف، أو اللسان، أو العينين، أو نصف دية كما في العين الواحدة، أو الأذن الواحدة، وقد تكون أقل من نصف دية كما في الجروح، والكسور التي لا تتلف عضواً ولا تعطل عمله.
- ٧) إذا تعطل عمل العضو ومنفعته كان فيه دية كاملة أو نصف دية على حسب العضو، فإذا ضرب على أذنيه فذهب سمعه استحق دية كاملة، وإذا ضرب على ظهره فسُلت رجلاه استحق دية كاملة كذلك وهكذا.
- ٨) إذا تعددت الجنايات، ففي كل جناية أرشها، وتُجمع بعضها إلى بعض على الجاني أو الجناة، وإذا تعددت الجناة تعددت الأرش بتعدددهم.
- ٩) دية المرأة وأرشها نصف دية الرجل وأرشه، إلا أنها تُساوي أرش الرجل فيما كان ثلث الدية أو أقل، وما زاد عن الثلث ففيه نصف الرجل، ولكن أغلب أهل العلم على أن دية المرأة أو أرشها نصف دية الرجل أو أرشه سواء قلَّ عن الثلث أو زاد عنه.

سئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

- س١/ هل يجب القصاص فيما دون النفس؟ وضح ما تقول بالدليل.
- ج١/ نعم يجب القصاص فيما دون النفس من الأعضاء والجروح وغيرها إذا تحقق التساوي والمماثلة، وكانت الجناية عمداً.

■ **الدليل :** قال تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ

وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصًا ﴾ [المائدة].

س٢/ وضح مفهوم الأرش.

ج٢/ الأرش : لغة : العوض أو جبر النقص.

■ اصطلاحاً : هو عوض مالي يُحكم به على الجاني للمجني عليه عن الجناية الواقعة في جسمه.

س٣/ وضح حكم الأرش.

ج٣/ حكم الأرش : واجب على الجاني من ماله إذا كان الفعل عمداً، وعلى العاقلة إذا كان الفعل خطأً، أو كان الجاني لا يملك مالاً في الجناية العمد.

س٤/ بين الحكمة من تشريع الأرش.

- ج ٤/ الحكمة من تشريع الأرش : شرع الأرش ضماناً لحق المجني عليه، وتيسيراً على الجاني.
- س ٥/ متى يكون القصاص في الجنايات؟
- ج ٥/ يكون القصاص في الجنايات : إذا كانت الجناية عمداً، وأمكن تحقق المساواة بين الجناية في المجني عليه والقصاص في الجاني.
- س ٦/ اذكر موجبات الأرش.
- ج ٦/ موجبات الأرش هي :
- ١) تنازل المجني عليه للجاني عن القصاص مُقابل الأرش.
 - ٢) إذا تعذر القصاص من الجاني لعدم التمكن من المساواة.
 - ٣) أن تكون الجناية من غير مُكلف، كالصبي أو المجنون.
 - ٤) أن تكون الجناية من مُكلف بطريق الخطأ.

س ٧/ متى تجب دية كاملة فيما دون النفس؟ ومتى تجب نصف الدية؟

ج ٧/ تجب دية كاملة فيما دون النفس : في الأعضاء الفردية، كالأنف، أو اللسان، أو العقل، أو الصلب (العمود الفقري)، كما تجب في الأعضاء الزوجية للعضوين معاً، كالعينين، أو الأذنين، أو الرجلين، أو أصابع الرجلين كاملة، أو أصابع اليدين كاملة، أو تعطيل حاسة من الحواس الخمس كالسمع أو البصر.

■ تجب نصف الدية فيما دون النفس: في أحد الأعضاء الزوجية، كالعين الواحدة، أو الأذن الواحدة، أو الرجل الواحدة، أو أصابع اليد الواحدة كاملة، أو أصابع الرجل الواحدة كاملة.

- س ٨/ عرّف ما يأتي مع ذكر أرش كل منها :
- [المأمومة / الجائفة / المنقطة / الهاشمة / السمحاق / المتلاحمة / الباضعة].
- ج ٨/ * المأمومة : هي الجرح في الرأس الواصل إلى الدماغ بسبب كسر عظم الجمجمة.
- أرشها : ثلث الدية (٣٣.٣٣%).
- * الجائفة : الجرح الذي يصل إلى الجوف في البطن أو الصدر.
- أرشها : ثلث الدية (٣٣.٣٣%).
- * المنقطة : هي الكسر في العظم من الجهتين بحيث يُنقل العظم من مكانه.
- أرشها : عُشر الدية ونصف عُشرها (١٥%).
- * الهاشمة : هي التي تهشم العظم وتفتته من جهة واحدة.
- أرشها : عُشر الدية (١٠%).
- * السمحاق : هي التي تقطع اللحم إلى قرب العظم.
- أرشها : (٤%) من الدية.
- * المتلاحمة : هي التي قطعت الجلد وأخذت في اللحم.
- أرشها : (٣%) من الدية.
- * الباضعة : هي التي قطعت الجلد إلى أن وصلت إلى اللحم.
- أرشها : (٢%) من الدية.

- س ٩/ شخص تسبب في إصابة امرأة بمنقلتين وهاشمة، فما مقدار الأرش في ذلك؟
- ج ٩/ مقدار الأرش : (٣٥%) من الدية { (٣٠%) للمنقلتين، (٥%) نصف أرش الهاشمة }.
- س ١٠/ اختر الإجابة الصحيحة لكل مثال مما يأتي :
- [أ] ثلاثة أشخاص أصابوا شخصاً بجناية سمحاق :
- (يلزمهم أرش واحد/ يلزم كل واحد أرش/ يلزمهم نصف أرش).
- [ب] شخص أصاب آخر بثلاث جنایات هاشمة :
- (يلزمه أرش لكل جنایة/ يلزمه أرش للجنايات الثلاث/ يلزمه أرش ونصف أرش).
- ج ١٠/ أ - يلزم كل واحد أرش. ب - يلزمه أرش لكل جنایة.

س ١١ / ما الحكم إذا تعددت الجنايات؟ وما الحكم إذا تعددت الجناة؟
ج ١١* / إذا تعددت الجنايات: ففي كل جناية أرشها، وتُجمع كلها على الجاني أو الجناة.
*إذا تعددت الجناة: تعددت الأرش، فلزم كل واحد منهم أرش أو أكثر على حسب الجناية.

الدرس العشرون

التعزير

الأهداف التي ينبغي أن تتحقق من هذا الدرس:

- ١) أن يشرح الطالب أو الطالبة مفهوم التعزير، وحكمه، والحكمة من مشروعيته.
- ٢) أن يذكر الطالب أو الطالبة صور التعزير، والفرق بينه وبين الحدود.
- ٣) أن يبين الطالب أو الطالبة من له حق التعزير.

عناصر الدرس:

- ١) يحرص الإسلام على مكافحة الجريمة بكل صورها وأشكالها، ومُحاصرتها للقضاء عليها وعلى مصادرها، أو الحد من انتشارها للوصول إلى استئصالها.
- ٢) تنوعت أحكام مكافحة الجريمة ما بين الحدود والقصاص وعقوبة التعزير، فكانت الحدود والقصاص لمواجهة أمهات الجرائم، وأما التعزير فهو عقوبة لكل جريمة لا نصّ فيها، لمواجهة ما قد يُستجد من الجرائم مع تطور الحياة وتنوع أساليب المجرمين.
- ٣) تتنوع صور التعزير وتختلف باختلاف البلدان، والأشخاص المرتكبين لأفعال تستحق التعزير، وأشهر هذه الصور: (الحبس/ الجلد/ النفي/ الغرامة/ التوبيخ واللوم).
- ٤) تجوز الشفاعة في التعزير، كما يجوز التخفيف والعفو، فالأمر متروك للقاضي.
- ٥) الحق في التعزير لولي الأمر أو من ينوب عنه، أو الأب، أو المُعلم، أو غيرهم من أولياء الأمور والمسؤولين.
- ٦) تختلف عقوبة التعزير باختلاف الأشخاص ونوع الجريمة والزمان والمكان فعقوبة الفاعل للجريمة أول مرة تختلف عن المعتاد لها.

أسئلة الكتاب المدرسي (مُجاب عنها) بالإضافة إلى أسئلة أخرى

س ١ / اذكر مفهوم التعزير، وما حكمه مع ذكر الدليل.
ج ١ / * التعزير : هو عقوبة تأديبية يراها القاضي على من ارتكب جناية، أو معصية لم يُحدّد عقوبتها نصّ شرعي، أو حدّد العقوبة ولكن لم تكتمل الشروط اللازمة لتنفيذها.
* حكمه : جائز . فقد روي أن النبي (s) عاقب بالحبس.

س ٢ / ما الحكمة من تشريع التعزير.

ج ٢ / الحكمة من تشريع التعزير :

(أ) صيانة المجتمع وحمايته من الجريمة.

(ب) معاقبة المجرمين الذين يقومون بارتكاب الجريمة ولا يتركون أثراً للإدانة اليقينية.

(ج) معاقبة المجرمين الذين يرتكبون الجرائم غير المنصوص على عقوبتها، كالغش والرشوة، والاختلاس وغيرها.

س ٣ / اشرح صور التعزير.

ج ٣ / صور التعزير متنوعة ومنها:

(١) الحبس، وقد عاقب به الرسول (s). (٢) الجلد، ويجوز فيه القليل والكثير.

(٣) النفي، وهو نقل المجرم من مكان إلى آخر. (٤) الغرامة المالية.

(٥) التوبيخ واللوم.

س ٤ / اذكر الدليل لكل مما يأتي:

(أ) التعزير بالنفي. (ب) التعزير بالغرامة. (ج) التعزير بالتوبيخ واللوم.

ج ٤ / (أ) الدليل على التعزير بالنفي : ما قاله عمر بن الخطاب (d) في خطبته يوم الجمعة:

[..... لقد رأيت رسول الله (s) إذا وجد ريحهما يعني: (البصل والثوم) من الرجل في

المسجد أمرَ به فأخرج إلى البقيع...]^(١).

(ب) الدليل على التعزير بالغرامة : ما ثبت عن النبي (s) في مانع الزكاة

قال: [..من أعطاهم مُتَجَرّاً فله أجرها، ومن منعها فإنها أخذوها وشَطْرَ ماله..]^(٢).

(ج) الدليل على التعزير بالتوبيخ واللوم : ما ثبت عن النبي (s) مع صاحب الطعام الذي

أصابه البلب بسبب المطر فقال: [.... أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من غشّنا

فليس منا]^(٣).

س ٥ / ما الفرق بين التعزير وعقوبات الحدود؟

ج ٥ / الفرق بين التعزير وعقوبات الحدود:

(١) جواز الشفاعة في التعزير دون الحدود.

(٢) يجوز في التعزير التخفيف والعفو، كما يجوز فيه التغليظ، وليس هذا في الحدود.

(٣) يجوز في التعزير التخيير بين صور التعزير المختلفة، كما يجوز الجمع بين أكثر من

صورة منها، وأما في الحدود فلا اختيار إلا حكم الله.

س ٦ / وضح من له حق التعزير.

ج ٦ / يتنوع من له حق التعزير على حسب الأحوال :

■ فالأب صاحب حق تعزير وتأديب أولاده، والمدرس صاحب حق تعزير وتأديب طلابه،

والزوج صاحب حق تأديب وتعزير زوجته في حدود الشرع.

■ أما ولي الأمر أو من ينوب عنه، فله حق مطلق في أمر التعزير، فيُعزّر بالقتل أو الحبس

أو غيرها على حسب الجريمة والمصلحة العامة.

(١) أخرجه مسلم والنسائي عن عمر.

(٢) أخرجه أحمد وأبو داود والنسائي والحاكم عن معاوية بن قرة بسند حسن.

(٣) أخرجه مسلم عن أبي هريرة.

س٧ / اذكر وجه الدلالة فيما يأتي :

- (أ) قول الرسول (س) : [أَقْبِلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ].
(ب) قول الرسول (س) : [مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ].
(ج) قول الرسول (س) : [.. أَفَلَا جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ ، مِنْ غَشْنَانَا فَلَيسَ مِنَّا].
ج٧ / أ) يدل الحديث الشريف : على جواز التغليظ أو التخفيف أو العفو في التعزير على حسب الأشخاص ومستوى استقامتهم.
ب) يدل الحديث الشريف : على حرمة الشفاعة في الحدود.
ج) يدل الحديث الشريف : على أن التوبيخ واللوم من صور التعزير.